

جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

## دور حق الفيتو - الاعتراض - في حفظ السلم والأمن الدوليين

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

فرع القانون العام

تخصص: قانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان

تحت إشراف الأستاذ:

بوخلو مسعود

من إعداد الطالبين:

- شيباني موسى
- شعابنة غانية

أعضاء لجنة المناقشة

- الأستاذة: حنيفة حدة ، أستاذة مساعدة أ، جامعة بجاية (رئيسة)
- الأستاذ: بوخلو مسعود ، أستاذ مساعد أ، جامعة بجاية (مشرفا)
- الأستاذة: يحيوي نورة أستاذة محاضرة أ، جامعة بجاية (ممتحنا)

تاريخ المناقشة:

2018/06/23

السنة الجامعية: 2018/2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنار لنا دروب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفّقنا

إلى انجاز

هذا العمل.

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل وفي توضيح ما واجهناه من صعوبات، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف بوظو مسعود الذي قبل الإشراف على هذا العمل ولم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عوناً لنا في إتمام هذا البحث.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة عن قبولهم تقييم هذه المذكرة ومناقشتها، كما نتقدم بالشكر والعرفان إلى جميع أساتذتنا الأفاضل طيلة مسارنا الدراسي،

دون أن ننسى شكر كل من قدم لنا يد العون لإتمام هذا العمل المتواضع...

إهداء

إلى اللذين إشتهر الله مرضاته برضاها

وأودع الرحمة والحب فيهما

أعز ما أملك في الوجود وكل الفضل في تربيتي وتعليمي

إلى والدتي منبع الحنان والنسمة الحانية

إلى والدي القلب الكبير والعقل الرشيد

إلى أجمل هدية وهبها الله لي أخواتي

إلى كل الأهل والأقارب والأصدقاء

إلى كل زملائي وزميلاتي في الدراسة

إلى كل فناء وقلوب دعا لي دعوة النجاح

أمدي ثمرة جمدي.

## إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، أهدي هذا

العمل إلى:

إلى من أرضعتني الحبه والحنان

إلى رمز الحبه ولبسه الشفاء

إلى القلب الناصع بالبياض (أمي الحبيبة)

إلى من كتبت أزمانه ليقدّم لنا لحظة سعادة

إلى من حصد الأشواق عن دربي ليهدد لي طريق العلم

إلى القلب الكبير (والدي العزيز)

إلى أغلى كنوز الرحمن إخوتي وأخواتي مقام حياتي.

إلى كل أفراد عائلتي وأقاربي كل بإسمه، وأخص بالذكر أخي العزيز رضا

إلى من أتمنى أن تبقى صورهم في عيون زملائي وزميلاتي وأصدقائي وعائلة

مداني.

إلى كل من سقطت حروف أسمائهم من قلبي ولم تسقط من ذكريات قلبي

أهدي لهم عملي.

## قائمة أهم المختصرات :

### أولاً: باللغة العربية

- ص : الصفحة .
- د، د، ن: دون دار النشر.
- د، ب ، ن: دون بلد النشر .
- الميثاق : ميثاق الأمم المتحدة.
- المنظمة : منظمة الأمم المتحدة.
- الو م أ : الولايات المتحدة الامريكية.

### ثانياً: باللغة الاجنبية

- P : page .
- Res : résolution.

# مقدمة

أملا في بث السلام والأمن في العالم، قامت المجتمعات الدولية خلال العصور مبدأ المحافظة على السلام والاستقرار عبر بقاع العالم، مستعملة في ذلك كل الطرق وكذا الوسائل التي تكفل لها حماية الأجيال من كل استبداد ومساس بالكرامة الإنسانية، وتعتبر عصبه الأمم إحدى المنظمات الدولية التي سعت من أجل الحفاظ على السلام العالمي والتي أنشأت نتيجة لما لحق البشرية من مآسي وخسائر فادحة في الأرواح والعتاد والأموال، فكان الهدف الرئيسي من إنشاء عصبه الأمم هو منع الحروب وضمان العيش في عالم مسالم وآمن، وبذلك تعد أول منظمة دولية أوكلت لها مهمة الصون والحفاظ على السلام العالمي.

وعلى الرغم من المهام التي منحت للعصبة إلا أنها عجزت عن حل معظم المشكلات الدولية، وفشلت في فرض سيطرتها على دول العالم، وأخذت معظم الدول المنتمية للعصبة بالانسحاب من هذه المنظمة تدريجيا، إلى جانب ذلك فإن العصبة لم تجنب العالم من حرب عالمية ثانية كانت نتائجها أكثر دموية من الحرب الأولى، وبالتالي تأكد لدول العالم آنذاك فشل العصبة في أدائها لأدوارها، وهو الأمر الذي دفع بعض دول الحلفاء إلى السعي لإعادة تنظيم المجتمع الدولي على أسس جديدة، ومن ثمة التفكير في إنشاء منظمة تكون أكثر حزما وفعالية من سابقتها فتم عقد مؤتمر سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية وذلك بتاريخ 1945/04/25، عقد الاجتماع بحضور 50 مندوبا وتمت فيه صياغة ميثاق خاص بالمنظمة اشتمل على 111 مادة<sup>1</sup>، ومنه خلص الاجتماع إلى إنشاء منظمة دولية جديدة تحت مسمى منظمة الأمم المتحدة، والتي ظهرت الى الوجود تحديدا في 1945/10/24 وباشرت مهامها منذ ذلك التاريخ.

وتضمن ميثاق المنظمة مجموعة من الأهداف مشابهة لتلك الواردة في ميثاق العصبة، إذ كان الهدف من إنشاء المنظمة هو حفظ السلم والأمن الدوليين والحفاظ على الاستقرار في

<sup>1</sup>- تاريخ الأمم المتحدة، الموقع الرسمي للمنظمة :

[www.un.org](http://www.un.org) ( ميثاق سان فرانسيسكو ، تمت المصادقة عليه بتاريخ 1945/06/26 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 1945/10/24 المنشأ لهيئة الأمم المتحدة



العالم، وفي سبيل قيامها بذلك أنشأت مجموعة من الهياكل التابعة لها لضمان تحقيق أهدافها بشكل يتماشى مع مبادئ روح الميثاق ، ومن جملة هذه الاجهزة: الجمعية العامة والتي تعتبر الجهاز الاستشاري لمنظمة الأمم المتحدة، ومجلس الأمن المختص بتحديد القرارات من أجل السلام والأمن، وكذا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي وكلت له مهمة التعاون الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى الأمانة العامة التي تقوم بعملية توفير المعلومات ومساعدة الأمم المتحدة في أداء مهامها، أيضا محكمة العدل الدولية التي تعتبر الجهة القضائية التابعة للمنظمة.

وقصد تحقيق الهدف الذي أنشأت من أجله المنظمة والمتمثل في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، قامت هذه الأخيرة بإسناد تلك المهمة لجهازها التنفيذي ألا وهو مجلس الأمن سعيا منها لتطبيق ما جاء في ديباجة ميثاقها: نحن شعوب الأمم المتحدة وقد ألبنا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف...<sup>2</sup>، ولذلك فقد منح لمجلس الأمن دورا هاما في عملية إرساء السلام.

إن تشكيلة مجلس الأمن تخضع لنظام فريد من نوعه، سواء من حيث العضوية فيه أو من حيث نظام التصويت، إذ أنه وهو بصدد شروعه في أداء مهامه من خلال إصداره لمختلف القرارات ذات الصلة بالأوضاع الدولية، يمكن أن يعترض على صدور تلك القرارات من قبل بعض الدول التي منح لها حق الفيتو-النقض - في مواجهتها، وبالتالي فإن حق الفيتو الممنوح لتلك الدول يعد ميزة وسلاحا لمن يمتلكها وعقبة لمن لا يملكها.

تهدف هذه الدراسة الى التعرف أكثر على امتياز حق الفيتو وعلاقته بمجلس الأمن الدولي اللذان يعتبران جزءا لا يتجزأ، وكلاهما مكمل للأخر وذلك من خلال التطرق بالتفصيل

<sup>2</sup>-أنظر ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق.

الى محتوى كل منهما، كما نستتبط من خلال هذه الدراسة مدى فعالية مجلس الأمن في ظل امتلاك الدول الكبرى لسلطة صنع القرار، خاصة بعد الأوضاع التي يشهدها العالم حاليا والتي لا تخدم السلام العالمي، بل وهناك إمكانية وقوع حروب عالمية أخرى مستقبلا نظرا لسيطرة القوى الكبرى على مجريات صنع القرار والتحكم فيه.

ومن الأسباب التي جعلتنا نقوم باختيار هذا الموضوع، كونه موضوع بالغ الأهمية من خلال الدور الكبير الذي يلعبه في صناعة القرار والتحكم بمصير الشعوب والأمم خاصة ونحن نعيش على وقع أزمات وصراعات من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين ، ايضا رغبة منا في التعرف أكثر على امتياز حق الفيتو كون الأخير من المصطلحات السياسية الأكثر تداولاً على الساحة الدولية، خاصة لما يتعلق الأمر بعرض نزاع ما على مستوى مجلس الأمن للنظر فيه، كما يتسم الموضوع بقلّة البحوث والدراسات حوله مقارنة بجهاز مجلس الأمن.

باعتبار حق الفيتو امتياز وحق منح للدول العظمى كسلطة في لاتخاذ القرار النهائي في مجلس الأمن، فما مدى التزام الدول العظمى في توظيفها لذلك الحق في سبيل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين؟ وما مدى تحقيقه للأهداف التي من أجلها أنشأت المنظمة؟.

وللإجابة على هذه الإشكالية تقتضي منا الدراسة اعتماد خطة مفصلة وشاملة، وذلك من خلال تقسيم البحث إلى فصلين، نتناول في الفصل الأول منه الفيتو في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين، في حين خصصنا الفصل الثاني لتكريس حق الفيتو في تحقيق وحفظ السلم والأمن الدوليين.

وقد تم الاعتماد في إعداد هذه الدراسة على بعض المناهج، منها المنهج التحليلي والنقدي للقرارات الصادرة عن مجلس الأمن والتي هي محل تصويت من طرف أعضائه، أيضا اعتمدنا على المنهج التاريخي من خلال التطرق الى أهم الأحداث والمراحل التي شهد فيها الفيتو نشاطا واستعمالا واسعا له.

# الفصل الأول

الفيتو حق في إطار مجلس

الأمن لحفظ السلم والأمن

الدوليين

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

من المبادئ الأساسية في القانون الدولي مبدأ المساواة في السيادة، والذي يقصد به المساواة في السيادة بين الدول مساواة قانونية، أي أن تكون كل الدول سواسية أمام القانون وتطبق عليها قواعد قانونية واحدة، و في هذا الخصوص نجد أن منظمة الأمم المتحدة أعلنت أن مبدأ المساواة في السيادة من مبادئها الرئيسية<sup>1</sup>، وتضم المنظمة في تشكيلتها جهاز مجلس الأمن الذي يتولى مهمة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

وبمجرد الحديث عن مجلس الأمن يتبادر إلى ذهن كل متتبع ودارس للشؤون السياسية العالمية أحد أهم المصطلحات السياسية وأكثرها استعمالاً في المحافل والأوساط السياسية الدولية والتي تلقي بآثارها على الواقع الدولي<sup>2</sup>، وتساهم في تغيير مجرى الأحداث وإعادة رسم الخريطة السياسية العالمية يتمثل في مصطلح حق الفيتو، والمتتبع للشؤون السياسية يدرك مدى تأثير هذا الحق -حق الفيتو- على الواقع السياسي العالمي.

ونظراً للعلاقة القائمة بين ممارسة حق الفيتو بمجلس الأمن فإن ذلك يدفعنا إلى التطرق لمفهوم حق الفيتو من خلال التعريف به، والتطرق إلى الدول المتمتعة بهذا الحق -أصحاب حق الفيتو- في (مبحث أول)، وبعدها نتطرق لمجلس الأمن الدولي من خلال تبيان العضوية فيه وكذا اللجان التابعة له، وصولاً إلى نظام عمل المجلس، مع التطرق لمدى مساهمته في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين في (مبحث ثان).

<sup>1</sup>-ميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق، المادة، 1/2 منه، والتي تنص "تعمل الهيئة و أعضائها في سعيها وراء المقاصد المذكورة في المادة الأولى وفقاً للمبادئ التالية:

1 تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

<sup>2</sup>- محمد مروان، ماهو حق الفيتو، مقال تم الإطلاع عليه بتاريخ 20/04/2018 على الساعة 16:30 منشور بتاريخ

2014/04/02، على الموقع التالي :

[www.mawdo3.com](http://www.mawdo3.com)

### المبحث الأول

#### مفهوم حق الفيتو

يقتضي البحث عن مفهوم الفيتو التعرض إلى أصله اللغوي واستعمالها في اللغة العربية، فالمعنى يختلف بين اللغتين العربية واللاتينية، وهو ما انعكس على المعنى الاصطلاحي، وبالتبعية أدى هذا الاختلاف إلى تضارب في المصطلحات فنجد هناك عدة مصطلحات مستعملة تختلف من مصطلح لآخر وهي: حق الفيتو، حق الاعتراض، حق الاعتراض التوفيقي، وحق النقض<sup>1</sup> وغيرها من المصطلحات .

لقد ظهر مفهوم حق الفيتو بشكل كبير بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، و هي المرحلة التي تلت تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945، ويعتبر حق الفيتو وسيلة وامتياز في يد الدول الدائمة العضوية المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، والتي منح لها هذا الحق في مجلس الأمن، وهذا ما يميز مجلس الأمن عن باقي أجهزة منظمة الأمم المتحدة، بحيث يتميز بخاصية التشكيلة المميزة نظرا لتمتع بعض الأعضاء فيه بهذا الحق -حق الفيتو- دون سواها من الدول وهي خمسة دول فقط سيأتي ذكرها لاحقا بالتفصيل.

إن الاستعمال العلمي السليم يفرض مسألة ترجمة المصطلح ترجمة دقيقة ومن ثمة الاتفاق عليها إجماعا وتوحيداً للمصطلح وكذا للفائدة العلمية هذا من جهة، ومن جهة أخرى اعتماد أو استعمال مصطلح واحد حتى وإن تم استبقاء الكلمة الأصلية الأجنبية كمصطلح حق الفيتو مثلا، مع الاتفاق على معنى محدد للمصطلح، وطبعاً كل ذلك يحدده التوافق والانسجام بين المعنيين اللغوي والقانوني المستعمل في الميثاق<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>- بن الشيخ النوي، حق الفيتو ومدى تأثيره على تسوية النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، فرع

القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق الجزائر، 2013، ص 9 .

<sup>2</sup>- المرجع نفسه، ص 10.

### المطلب الأول

#### المقصود بحق الفيتو

يعنى بحق الفيتو القدرة على وقف النتائج غير المرغوب بها، وكما هو متعارف عليه القدرة على إجهاض وإيقاف قرار لدى طرف واحد، فهي ميزة تعزى إلى القوة والسلطة والقدرة على التغيير ويمكن إضفاء الطابع الشرعي على هذا الحق بموجب اتفاقيات أو معاهدات دولية تمنحه بذاتها القوة والسلطة والمكانة الدولية<sup>1</sup>، فهي ميزة وجدت لنصرة الحق مثلما زعمه قادة الدول الكبرى.

ويدفعنا التساؤل إلى تقديم تعريف جامع لمصطلح الفيتو، وذلك بعد التطرق إلى نشأة هذا الحق في الفرعين التاليين:

### الفرع الأول

#### لمحة تاريخية عن حق الفيتو

قبل البدء في دراسة نشأة وتاريخ حق الفيتو، لابد لنا من التعرض بإيجاز لمصطلح حق الفيتو أو حق النقض وهو حق يتيح لمالكه - الدولة - حق الرفض أو الاعتراض على أي قرار يتم تقديمه لمجلس الأمن دون تقديم الأسباب والدوافع لذلك .

إن حق الفيتو وفقا لهذه الدراسة مرتبط بهيئة الأمم المتحدة وبشكل خاص جهاز مجلس الأمن، كون هذا الأخير يعتبر من أهم أجهزة المنظمة، فمجلس الأمن يتميز بخاصية تشكيلته التي تختلف بها عن باقي أجهزة المنظمة، إذ تتمتع مجموعة من الدول دون غيرها بهذا الامتياز

<sup>1</sup>-معن علي مروح الخالدي، دور مجلس الأمن في النزاعات الدولية (العراق الحالة الدراسية)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت، الأردن، 2006، ص 56.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

والمتمثلة أساسا في الدول المنتصرة أثناء الحرب العالمية الثانية، و منح لها وبالأحرى منحت لنفسها هذا الامتياز .

إن الدول الدائمة العضوية تتحكم بمصير الأمم، بموجب هذا الحق المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، وبالتالي فهي تتقاسم العالم فيما بينها من خلال القوة التي تملكها وفرض سياساتها على الدول السائرة في فلكها، سواء بإتباع السياسة التي تملئها عليهم هذه الدول أو بإنشاء تحالفات فيما بينها، وقد شهد العالم أزمت مختلفة منذ بدء تكريس هذا الحق على ارض الواقع، من الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي، إلى انقسام العالم بين هذين المعسكرين، ثم تحول العالم بعد سقوط الاتحاد السوفيتي إلى القطبية الواحدة تحت سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية التي فرضت سلطتها على مقدرات العالم وعلى مقدرات الأمم المتحدة<sup>1</sup>.

إن فكرة حق الفيتو لم تنشأ تزامنا مع ظهور منظمة الأمم المتحدة وإنما كانت موجودة في عصبه الأمم المتحدة إذ كانت الفكرة وقتها متاحة لجميع الأعضاء، بالطبع لم تكن فكرة عملية لذا تم التفكير في تغيير شكلها مع إنشاء مجلس الأمن، بل أكثر من ذلك فحق الفيتو كان مطبقا في مدينة روما في العهد القنصلي حيث كانت المدينة تحت حكم قنصلان، يحق لكل منهما أن يمتنع عن توقيع احد الأوامر التي أصدرها الآخر إذا أراد ذلك فيحول دون تنفيذها، طبعا ليس نفسه الفيتو المعمول به في مجلس الأمن الدولي.

لقد تم عقد عدة مباحثات للتوافق حول فكرة الفيتو والتي أخذت بعض الوقت إلى أن تبلورت تلك الفكرة في الصورة التي هي عليه اليوم، ففي بداية الأمر طالبت البعثة الروسية أن يكون حق الفيتو متاحا لكل الدول، ويمكن إن يمنع الفيتو حتى فتح موضوع للنقاش، ومن جهة

<sup>1</sup> -نزيه علي منصور، حق النقض "الفيتو" ودوره في تحقيق السلم والأمن الدوليين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، 2009 ، ص67.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

أخرى طالبت البعثة البريطانية ألا يسمح للدولة بالاعتراض على الموضوعات الشائكة التي هي جزء منها<sup>1</sup>.

وتلت هذه المباحثات نقاشات عدة من خلالها اتفقت الدول السالفة الذكر إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، الصين، على منح حق الفيتو لها للحفاظ إلى مصالحهم كدول عظمى و مؤسسة لمجلس الأمن الدولي .

وقد تم فرض الفيتو مصحوبا بتهديدات الدول الخمسة الكبرى على أنه لن يكن لمنظمة الأمم المتحدة وجود بدون حق الفيتو، وهو ما حصل و أصبح للفيتو وجود وأصبح مجلس الأمن على ما هو عليه اليوم.

### الفرع الثاني

#### تعريف حق الفيتو

تعددت المصطلحات واختلفت التسميات التي أطلقت على حق الفيتو بين حق الاعتراض، حق النقض، حق المنع وغيرها من المصطلحات، لكن يبقى مصطلح الفيتو أو حق الفيتو الكلمة الأكثر تداولاً واستعمالاً ، خاصة عند انعقاد جلسات مجلس الأمن بخصوص مسألة أو قضية سياسية مهمة واتخاذها للقرارات في ذات المسألة، وعليه فيما يتمثل حق الفيتو؟

وللإجابة على هذا الطرح ارتأينا إلى وضع تعريف لذات المصطلح في شقيه اللغوي والقانوني.

<sup>1</sup> - الفيتو الأممي، خمس دول تغلب مصالحها على الإنسانية والقضايا العربية، مقال تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/04/20 على الساعة 16:40، منشور في تاريخ 2017/04/15 على الموقع التالي:



## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

### أولاً: التعريف اللغوي

إن كلمة الفيتو هي تعبير لاتيني معناه أنا أمنع، ويستعمل بمعنى حق الاعتراض أو النقض أي اعتراض شخص أو هيئة على تشريع ومقترح، وحق الفيتو هو حق الاعتراض على أي قرار يقوم لمجلس الأمن دون إبداء الأسباب<sup>1</sup>، إذا فأصل كلمة فيتو تعود إلى اللغة اللاتينية، وقد ظهرت هذه الكلمة بشكل كبير بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة.

كما يمكن تعريف حق الفيتو كذلك على "أنه كلمة لاتينية تحمل معنى الاعتراض، فقد ورد في معجم المعاني الجامع أن حق الفيتو أو حق النقض في السياسة، هو حق خصت به الدول الخمس الكبرى ذات المقعد الدائم في مجلس الأمن التابع لهيئة الأمم المتحدة في نقض قرارات المجلس و إبطالها"<sup>2</sup>.

فالفيتو إذن كلمة من أصل لاتيني من فعل "vetare" ومعناها يمنع أو يعارض، ومن هنا فالأصح تسميته باللغة العربية حق الاعتراض أو حق الرفض الناقص بدلا من حق النقض مثلما هو شائع لأن النقض يتم على القرار الكامل القابل للتنفيذ، والأمر هنا يتعلق بمشروع قرار لا يمكن أن يصبح قرار إلا بعد إجازته من قبل تسعة أعضاء على الأقل بمن فيهم الأعضاء الخمسة الدائمين<sup>3</sup> في مجلس الأمن وإعلانه قرارا رسميا قابل للتنفيذ من قبل رئيس المجلس.

ومن خلال ما سبق من تعاريف فإن حق الفيتو هو امتياز يسمح لمالكه الاعتراض على القرارات المقدمة دون إبداء أسباب و دوافع الرفض للقرار محل الإصدار، وتجدر الإشارة إلى أن

<sup>1</sup>-حسام الدين جاد الرب، معجم المصطلحات السياسية و الدبلوماسية و الاقتصادية، كلية الآداب، جامعة أسيوط، دار العلوم، د ب ن، 2010، ص 273.

<sup>2</sup>-تعريف حق الفيتو، مرجع سابق.

<sup>3</sup>-البحوث في النقض-حق الفيتو- مرجع سابق.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

حق الفيتو لم يتم ذكره في أية مادة من مواد ميثاق الأمم المتحدة، ولا حتى في ميثاق عصبة الأمم، بل ورد لفظ "حق الاعتراض"<sup>1</sup>.

### ثانياً : التعريف القانوني

من الناحية القانونية، فحق الفيتو هو عبارة عن سلطة منحت للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي، وقد أعطتها هذه السلطة حرية إبطال أي قرار لا يخدم مصالحها وذلك من خلال تصويت الدولة السلبي على مشروع القرار يتم إيقاف تنفيذه فوراً، إذ أن تصويت الدولة السلبي هو المانع الوحيد لتنفيذ القرار أما تغييبها عن التصويت فلا يشكل مانعاً من التنفيذ<sup>2</sup>.

يستشف من خلال هذا التعريف، بأنه لكي يكون هناك فيتو يجب على الدولة المعنية- الدولة العضو المالكة لحق الفيتو- أن تعترض على مشروع القرار بالتصويت سلباً عليه وبالتالي يتم إيقاف تنفيذه فوراً، أما في حالة الامتناع أو الغياب عن حضور الجلسة فلا يشكل تصويتاً سلبياً على المشروع ولا يمنعان من أن يكون قراراً نافذاً.

وتعني كلمة فيتو في القانون الدولي حق الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة في رفض قرار الموافقة على مشروعات القرارات أو المقترحات المتعلقة بالمسائل الموضوعية، أي غير الإجرائية المعروضة على المجلس كالتحقيق في نزاع أو فرض عقوبات<sup>3</sup>.

### الفرع الثالث

<sup>1</sup>-نزيه علي منصور، مرجع سابق ص67.

<sup>2</sup>-تعريف حق الفيتو، مرجع سابق.

<sup>3</sup>-ناجي البشير عمر القحواش، تأثير الفيتو على قرارات مجلس الأمن الدولي (قضية فلسطين أنموذجاً)، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، د ب ن، 2015، ص 8 .

### أشكال حق الفيتو

تطرقنا لمصطلح حق الفيتو وعرفناه بأنه ذلك الحق المستعمل في مجلس الأمن لمنع الأخير من إصدار قرار معين بخصوص مسألة أو قضية ما، وبالتالي فمجرد استعمال هذا الحق يؤدي إلى اعتبار الأمر و كأنه لم يصدر بشأنه شيء، ويدفعنا الحديث عن مفهوم حق الفيتو إلى الإشارة لتبيان صور الفيتو، وعليه تتجلى صور الفيتو على النحو التالي:

### أولاً: حق الفيتو المزدوج

يطلق حق الفيتو المزدوج على قاعدة الإجماع في التصويت على المسألة الأولية الخاصة بها إذا كانت المسألة المعروضة تعتبر إجرائية أو موضوعية، وهو المفهوم الذي أعربت عنه الدول الكبرى في مؤتمر سان فرانسيسكو سنة 1945<sup>1</sup>، والذي حمل في طياته الإمكانية النظرية بان مدى المسائل القابلة لاستعمال حق الاعتراض يمكن امتداده بلا حدود، فإذا طبق هذا المفهوم حرفياً كان معنى ذلك إقرار قاعدة كون أن العضو الدائم يستطيع الحيلولة دون اعتبار المسألة إجرائية، ومن ثم يخضع المسألة لحق الاعتراض<sup>2</sup>.

وبعبارة أخرى يتمثل هذا الأمر في حالة تمت تحديد طبيعة القضية هل هي خلاف أم نزاع ليستقر هذا التوجه- شأننا موضوعياً وليباح معه استعمال حق النقض، على أن يعود العضو

---

<sup>1</sup>-مؤتمر سان فرانسيسكو، انعقد في 1945/04/25 في سان فرانسيسكو الأمريكية، وهو الاجتماع الذي التقت فيه وفود الأمم المتحدة، وكان الغرض من هذا الاجتماع إنشاء منظمة عالمية لها القدرة في الوقوف والحيلولة دون حدوث حروب أخرى، ومنه شرع ممثلو الدول المجتمعة في صياغة ميثاق الأمم المتحدة، وبعد شهرين من العمل والمباحثات توصل المؤتمر الى صياغة ميثاق الأمم المتحدة وقعت عليه الوفود الحاضرة في 1945/06/26، متوفرة على الموقع التالي:

[www.un.org](http://www.un.org)

<sup>2</sup>-خليل الهادي جمعة سويدان، حق الاعتراض في مجلس الأمن الدولي و القضية الفلسطينية، أكاديمية الفكر الجماهيري، بنغازي، ليبيا، 2011، ص35.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

فيستعمل حق النقض مرة أخرى في حال التصويت على هذا الشأن الموضوعي، وهذا يسمى التكرار في استعمال حق النقض الاعتراض المزدوج<sup>1</sup>.

و بمفهوم آخر يمكن للعضو الدائم في مجلس الأمن الدولي تكليف المسألة المعروضة على المجلس للتصويت عليها وبيان طبيعتها و الفصل بشأنها هل هي موضوعية أم إجرائية ، و يعود سبب هذه الحرية في تكليف المسائل و تحديد طبيعتها، إلى أنه لم ترد المسائل الموضوعية ولا الإجرائية على سبيل الحصر في ميثاق الأمم المتحدة، وهذا ما أعطى السلطة التقديرية في تكليف المسائل التي يتم عرضها أمام المجلس، وبعد إجراء التكليف أو تحويل المسألة المعروضة أمام المجلس من إجرائية إلى موضوعية بعد استعمال الفيتو للتصويت عليها، يعود العضو لاستعمال الفيتو مرة أخرى على ذات القضية<sup>2</sup>.

### ثانيا: حق الفيتو المفروض

جاء هذا الحق مخالفا لنص المادة 27 من ميثاق الأمم المتحدة الفصل الخامس منه ويستخدم عموما هذا النوع من حق الفيتو من قبل الدول المالكة لهذا الحق ضد مشاريع قرارات جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة وهو الجمعية العامة.

ومفاده أن الدول الدائمة العضوية أعطت لنفسها من خلاله الحق في منع الجمعية العامة من ممارسة إرادتها في إصدار أو تنفيذ قرار متعلق بتعديل الميثاق، وذلك إذا ما رفضت أي دولة من الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن التصديق على أي قرار تتخذه الجمعية العامة بأصوات جميع الدول الأعضاء بما فيهم تصديق وموافقة الدول المتمتعة بحق النقض<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>- ناجي البشير عمر الفحواش، مرجع سابق، ص36.

<sup>2</sup>- المادة 39 من ميثاق الامم المتحدة .

<sup>3</sup>- بوني إبراهيم، شايب باسم، مجلس الأمن وحق الفيتو، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2017، ص82.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

و هذا ما أقرته المادة 108 من ميثاق الأمم المتحدة و التي نصت على أن "التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء الأمم المتحدة إذا صدرت بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة من بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وفقا للأوضاع الدستورية في كل دولة"، ومنه يترتب من هذا الحق انه في حالة قيام أحد أعضاء الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن بالتصويت السلبي في الجمعية العامة يعد بمثابة تصويت منه.

### ثالثا: حق الفيتو الصريح

يقصد به أن تقوم إحدى الدول الخمس الكبرى بالاعتراض صراحة على مشروع القرار المزمع إصداره من طرف مجلس الأمن، و مفاد ذلك أن صوت إحدى الدول الكبرى يؤدي إلى تعطيل مفعول أصوات جميع الأعضاء الآخرين بشرط أن يعبر هذا الصوت عن المعارضة الصريحة لصدور القرار<sup>1</sup>، بالتالي يمنع صدور القرار على القضية أو المسألة محل التصويت من طرف المجلس.

### رابعا: حق الفيتو غير المباشر (المستتر)

و تظهر هذه الصورة عندما تلجأ بعض الدول الأعضاء الدائمة في المجلس إلى الضغط على الدول الموالية لها فتشكل مجموع هذه الأصوات أغلبية كافية تكون بمثابة حق اعتراض مستتر أو غير مباشر<sup>2</sup>.

ويفسر ذلك أن الولايات المتحدة الأمريكية تمكنت عن طريق السيطرة على عدد غير قليل من الأصوات داخل المجلس، لمنع صدور أي قرار من المجلس يتعارض مع مصالحها أو يقف دون أطماعها، ومن دون أن يستعمل أي من الأعضاء الدائمين حق الفيتو، و تأسيسا على ذلك

<sup>1</sup>- خليل الهادي جمعة سويدان، مرجع سابق، ص35.

<sup>2</sup>- نفس المرجع، ص36.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

يكون الاختلاف بين كل من الاتحاد السوفيتي و الولايات المتحدة الأمريكية، اختلافا شكليا أو ظاهريا أكثر منه اختلافا حقيقيا أو واقعا.<sup>1</sup>

إن الممارسة الأمريكية المنتهجة في هذا الصدد واضحة و جلية خاصة حينما تحاول الدول العربية تقديم مشاريع قرارات ملزمة ضد دولة الكيان الصهيوني عن تجاوزاتها ضد الشعب الفلسطيني وقضاياها العادلة، و يرى فيها الفقه استعمالا جائرا لحق النقض أو استعمالا لحق النقض بطريقة خفية أو بطريقة علمية معلنة.<sup>2</sup>

ويفهم من ذلك أن الدولة المالكة لهذا النوع من الفيتو "الفيتو غير المباشر"، و نخص بالذكر الولايات المتحدة الأمريكية فهي من تملك حق الفيتو المستتر أو غير المباشر على غالبية قرارات المجلس وبالتالي تستطيع أن تمنع صدور أي قرار من المجلس، وخاصة إذا كان القرار يتعارض مع مصالحها دون اللجوء إلى استخدام حق الفيتو، وذلك بسبب هيمنتها على أغلب أعضاء المجلس و ممارسة الضغط عليهم بمختلف أشكاله، ومنه تتمكن الو م أ من جمع عدد كاف من الأصوات لمنع صدور أي قرار من مجلس الأمن دون أن تستخدم حق الفيتو.

### خامسا: حق الفيتو بالوكالة

يمكن استعمال الفيتو بالوكالة أو بالنيابة عندما تقوم دولة دائمة العضوية على استعمال حق الفيتو لصالح دولة أخرى من الدول الدائمة العضوية، واستنادا الى المادة 27 فقرة 1 من الميثاق يشترط أنه في القرارات المتحدة تطبيقا لأحكام الفصل السادس<sup>3</sup>، والفقرة 3 من المادة

<sup>1</sup>-بوني إبراهيم، شايب باسم، مرجع سابق، ص81.

<sup>2</sup>- د. كاظم حطيط، استعمال حق النقض في مجلس الأمن الدولي، مكتبة الدار العربية للكتاب، مصر، الطبعة الأولى 2000، ص58.

<sup>3</sup>- المادة 1/27 من ميثاق الأمم المتحدة، سبق ذكرها.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

52<sup>1</sup>، يتمتع من كان طرفا في النزاع عن التصويت، فعضو مجلس الأمن الدولي الدائم الذي يكون طرفا في نزاع معروض على المجلس يتمتع عن التصويت و يمكن أن ينيب هذا العضو عضو آخر في مجلس الأمن باستخدامه حق الفيتو<sup>2</sup>.

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي، وهي من أكثر الأعضاء استعمالا وممارسة لهذا النوع من الفيتو المعروف بالوكالة.

### سادسا: حق الفيتو المتكرر بخصوص نفس المسألة

يهدف هذا النوع من الفيتو إلى حماية مصالح الدول الكبرى الدائمة العضوية في مجلس الأمن، وأيضا لوضع الدول الحليفة و التابعة لها تحت حمايتها، إذ كشف تحليل الممارسة العملية لاستعمال حق الفيتو في مجلس الأمن عن تعدد استعمال هذا الامتياز، فقد استعمل هذا الحق في العديد من المرات من قبل الاتحاد السوفييتي قصد منع قبول أعضاء جدد في منظمة الأمم المتحدة وذلك في الفترة الأولى من إنشائها، ومنها حالة إسبانيا وإيطاليا وغيرها، وهو نفس المنهج الذي سلكته الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1975 في مسألة قبول عضوية لفيتنام لدى الأمم المتحدة وسلوكها حيال الوضع في الشرق الأوسط سنة 1982 وأيضا سنة 1988<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - المادة 3/52 من ميثاق الأمم المتحدة، نصت: على مجلس الأمن أن يشجع على الاستكثار من الحل السلمي لهذه المنازعات المحلية بطريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة تلك الوكالات الإقليمية بطلب من الدول التي يعنيه الأمر أو بالإحالة عليها من جانب مجلس الأمن.

<sup>2</sup> -بوني ابراهيم، شايب باسم، مرجع سابق، ص، 82.

<sup>3</sup> - بوني إبراهيم، شايب سالم، مرجع نفسه ، ص، 80.

### المطلب الثاني

#### أصحاب حق الفيتو

يتألف مجلس الأمن الدولي من خمس عشرة عضوا مقسمة إلى مجموعتين أولاهما يتكون من روسيا، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية الصين الشعبية، بريطانيا، و فرنسا لتشكّل الدول الدائمة العضوية فيه، في حين أن المجموعة الثانية يتم انتخاب أعضائها العشرة الباقين من طرف الجمعية العامة باعتبارهم أعضاء غير دائمين في المجلس، ويجب أن تتوفر جملة من الشروط في الأعضاء غير الدائمين، منها المساهمة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وكذا التوزيع الجغرافي العادل وغيرها، وموضوع بحثنا يركز أساسا على "حق الفيتو"، وبالتالي نخص بالذكر الدول الدائمة العضوية على أساس امتلاكها لحق الفيتو، وعليه نستعرض الدول المالكة لحق الفيتو وبعدها نتطرق إلى استخداماتها له.

### الفرع الأول

#### القارة الامريكية ( و م أ )

نصت المادة 23 / 1 من ميثاق الأمم المتحدة المعدل عام 1965 على أن يتألف مجلس الأمن الدولي من خمسة عشرة عضوا من الأمم المتحدة من بينهم خمسة أعضاء دائمين وهم الولايات المتحدة الأمريكية، اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية، جمهورية الصين الشعبية، فرنسا، والمملكة البريطانية المتحدة و شمال ايرلندا .

تقع الولايات المتحدة الأمريكية في وسط قارة أمريكا الشمالية، و تضم خمسين ولاية لتشكّل اتحادا فيدراليا وفقا للدستور الأمريكي، وتعتبر من الدول الخمس الأولى في العالم من حيث المساحة و عدد السكان، كما يعد اقتصادها اكبر اقتصاد وطني في العالم، إلى جانب كونها أحد أكثر الدول تنوعا من حيث الثقافة والمجموعات العرقية في التعداد السكاني كما تصنف كأقوى



## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

دولة في العالم عسكريا، وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أهم صناع القرار السياسي في العالم وهي من الدول الخمسة الدائمة العضوية في مجلس الأمن.

واستخدمت الولايات المتحدة الأمريكية حق الفيتو عام 1970 للمرة الأولى وكان تصويت الوم أ مع بريطانيا ضد قرار روديسيا، وبلغ استخدامها لحق الفيتو 81 مرة حتى العام الجاري-2018 وكان آخرها التصويت ضد قرار أممي يدعو لحماية الفلسطينيين، وكانت أغلب هذه الاستخدامات تصب في مصلحة الكيان الصهيوني وضد القرارات التي تدين إسرائيل كما صوتت ضد عشرة قرارات تدين جنوب إفريقيا، وثمانية حول ناميبيا، وسبعة حول نيكاراغوا، وخمسة حول فيتنام وكانت الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الوحيدة التي صوتت ضد القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية<sup>1</sup>.

وبلغ عدد المرات التي استخدمت فيها الولايات المتحدة الأمريكية حق النقض لإحباط قرارات تتعلق بالقضية الفلسطينية 44 مرة حتى العام 2018 وهذا عدد كبير جدا<sup>2</sup>، وهو ما يدل دلالة قاطعة على الالتزام المطلق من قبل الولايات المتحدة الأمريكية بدعم إسرائيل بكل الوسائل الفعالة والمؤثرة من خلال استخدام حق النقض ضد أي قرار يدينها، وبشكل الاستخدام الأمريكي للفيتو ضد الطلاب الفلسطيني للعضوية في الأمم المتحدة هاجسا طالما أرق القضية الفلسطينية<sup>3</sup>.

إذ تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية العدو الأول لأهم وبرز المشاريع والقرارات المتعلقة بالقضايا والحقوق العربية خاصة حينما يتعلق الأمر بالقضية الفلسطينية.

<sup>1</sup> - نزيه علي منصور، مرجع سابق، ص 79.

<sup>2</sup> - الموسوعة الحرة ويكيبيديا، متوفرة على الموقع التالي :

[www.wikipedia.org](http://www.wikipedia.org)

<sup>3</sup> - خالد حماد عياد، أمريكا وعملية السلام في الشرق الأوسط (1973-2013)، مصر، د.س.ن، ص 130.

### الفرع الثاني

### القارة الأوربية

أولاً: الإتحاد السوفييتي (روسيا حالياً)

لقد منح حق الفيتو للإتحاد السوفييتي سابقاً نظراً لكونه من الدول العظمى آنذاك، وقد خلفته في ذلك روسيا الاتحادية، التي تضم ثلاثة وثمانين كيانا فيدرالياً، وهي ذات حكم جمهوري شبه رئاسي، ومن أكبر بلدان العالم مساحةً، ونظراً لحلول روسيا الاتحادية حالياً محل الإتحاد السوفييتي فإنها تصنف ضمن الدول العظمى في العالم المعاصر و تعد روسيا عضواً دائماً في مجلس الأمن الدولي، وبالتالي تتمتع بامتياز حق الفيتو وهي أول من استخدم حق الفيتو وكان ذلك في 16/02/1946 ممثلة بالإتحاد السوفييتي آنذاك<sup>1</sup>.

واستخدم الإتحاد السوفييتي -روسيا- حالياً حق النقض 123 مرة، وكان استخدام الإتحاد السوفييتي لحق النقض واسعاً جداً في الفترة بين عامي 1957 و1985 إلى درجة أن وزير الخارجية آنذاك "اندريه غروميكو" يعرف بالسيد "نيات" أو السيد "لا"، وخلال العشر سنوات الأولى من عمر المنظمة الدولية استخدم الإتحاد السوفييتي حق الفيتو 79 مرة<sup>2</sup>.

كما تعتبر روسيا الاتحادية عضواً رائداً بين جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن في استخدام حق الفيتو وهي صاحبة النصيب الأكبر في استخدام الفيتو.

وتراجعت روسيا في استخدام حق الفيتو منذ تفكك الإتحاد السوفييتي فلم تلجأ إلى استعماله إلا مرات قليلة عكس ما كانت عليه إبان الإتحاد السوفييتي، وآخر مرة استخدمت روسيا

<sup>1</sup> - أمل المرشدي، تفاصيل قانونية هامة حول الفيتو، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/04/22 على الساعة 11:00 منشور بتاريخ 2017/02/20 على الموقع التالي:

[www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

<sup>2</sup> - محمد عبد الكريم حسن، مبادئ القانون الدبلوماسي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، د س ن، ص 36.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

الفيتو كان في 2018/04/10 واستخدمت روسيا حق النقض ضد مشروع قرار أمريكي في مجلس الأمن حول الهجوم الكيميائي المفترض في مدينة دوما السورية.

واستخدمت روسيا حق الفيتو بشأن الملف السوري في 12 مناسبة آخرها عام 2018 وصوتت الصين الى جانب روسيا في نفس القضية في 8 مناسبات<sup>1</sup>.

### ثانيا: المملكة المتحدة

تعرف أيضا باسم بريطانيا العظمى و مملكة أيرلندا الشمالية، وهو الاسم الرسمي لها وهي دولة ذات نظام ملكي دستوري، وتعتبر المملكة المتحدة دولة اتحادية تتشكل من أربع أقاليم وهي إنجلترا، أيرلندا الشمالية، اسكتلندا وويلز، وهي من الدول العظمى ذات نفوذ سياسي واقتصادي وعسكري قوي كما تعتبر من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي.

وكان أول لاستخدام لحق الفيتو من طرف بريطانيا في 1956/10/30، وبلغ عدد استخداماته 29 مرة<sup>2</sup>، وأغلب هذه الاستخدامات كانت إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية أو فرنسا، وكان آخر فيتو استخدمته بريطانيا سنة 1989، عندما صوتت إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية و فرنسا ضد مشروع قرار ينتقد التدخل العسكري الأمريكي في بنما.<sup>3</sup> وبلغ استخدام بريطانيا بصفة انفرادية لحق الفيتو سبع مرات، وهو عدد قليل مقارنة بمجموع الاستعمالات التي بلغت 29 مرة، وكان آخر استخدام للفيتو من طرف بريطانيا بصفة منفردة سنة 1982 المتعلق بجنوبي روديسيا (جمهورية زيمبابوي حاليا).<sup>4</sup>

<sup>1</sup>-الفيتو الروسي...يد مرفوعة تحمي الاسد، مقال منشور بتاريخ 2018/04/11 تم الاطلاع عليه بتاريخ

2018/06/05 على الساعة 12:00 منشور على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

<sup>2</sup>- الموسوعة الحرة ويكيبيديا. مرجع سابق.

<sup>3</sup>- نزيه علي منصور، مرجع سابق، ص 79.

<sup>4</sup>- الموسوعة الحرة : ويكيبيديا، مرجع سابق.

### ثالثا:فرنسا

تقع فرنسا غرب القارة الأوروبية وتعد من الدول المهمة في أوروبا والعالم فهي من الدول العظمى والعلاقة في مختلف المجالات السياسية، الاقتصادية، العسكرية وغيرها، إلى جانب كونها أحد الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدولي، وهي من الدول الأقل استعمالا لحق الفيتو إلى جانب جمهورية الصين الشعبية ، وقد بلغ عدد حالات استعمال فرنسا لحق الفيتو 16 مرة آخرها كان عام 1986<sup>1</sup> والذي يعتبر عدد قليل مقارنة ببقية الدول الأعضاء السالفة الذكر.

و صوتت فرنسا إلى جانب بريطانيا مرتين أثناء أزمة السويس عام 1956، كما صوتت فرنسا منفردة ضد مشروعين حول إندونيسيا و الآخر حول خلاف بين فرنسا و جزر القمر، وفي عام 1946 اشتركت فرنسا مع الإتحاد السوفييتي في التصويت ضد قرار يتعلق بالحرب الأهلية الإسبانية<sup>2</sup>.

### الفرع الثالث

#### القارة الآسيوية (الصين )

والمعروفة بجمهورية الصين الشعبية وهي دولة سيادية في شرق آسيا ذات نظام جمهوري اشتراكي شبه رئاسي، وتعتبر الصين من الدول العظمى إلى جانب كونها من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي وبالتالي فهي تتمتع بحق الفيتو، وهي الأقل استخداما له من كل الأعضاء.

<sup>1</sup> - الموسوعة الحرة ويكيبيديان مرجع سابق.

<sup>2</sup> -نزيه علي منصور، مرجع سابق، ص80.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

وفي الفترة بين عامي 1946 و1971، احتل مقعد الصين في مجلس الأمن جمهورية جزر فرموزا(تايوان حالياً) التي استخدمت حق الفيتو لإعاقة عضوية منغوليا في الأمم المتحدة، وقد استخدمت الصين مرتين عام 1972 الأولى لإعاقة عضوية بنغلادش، ومرة أخرى مع الإتحاد السوفييتي حول الوضع في الشرق الأوسط، كما استخدم حق الفيتو عام 1999 لإعاقة تمديد تفويض قوات الأمم المتحدة الوقائية في مقدونيا، وفي عام 1997 لمنع إرسال 155 مراقبا من مراقبي الأمم المتحدة إلى غواتيمالا<sup>1</sup>، كما صوتت الصين الى جانب روسيا فب القضية السورية في 8 مناسبات منذ بدأ النزاع السوري.

<sup>1</sup>–أنظر: أمل الرشدي، تفاصيل قانونية هامة حول الفيتو، مرجع سابق.

### المبحث الثاني

#### امتياز حق الفيتو في إطار مجلس الأمن الدولي

سننظر في هذا المبحث إلى الجهاز المكلف بحماية الأمن والسلم الدوليين والمتمثل بمجلس الأمن باعتباره الجهاز التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة، و المكلف بإصدار القرارات.

كما أن المقصد الأساسي لمنظمة الأمم المتحدة هو حفظ السلم، لذا تتخذ الهيئة التدابير المشتركة والفعالة لصد الأسباب التي تهدد السلام العالمي، وتقمع العدوان وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، ولدراسة معمقة وشاملة لمجلس الأمن باعتبار حق الاعتراض أهم ميزة لهذا المجلس قمنا بدراسة مطلبين (المطلب الأول)، نتناول فيه تنظيم مجلس الأمن (المطلب الثاني)، دور هذا الأخير في تحقيق ما وجد لأجله ألا وهو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

### المطلب الأول

#### تنظيم مجلس الأمن

جاء في نص المادة 1/24 من ميثاق الأمم المتحدة على "إنه رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعا وفعالا، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدولي ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائبا عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات."

وعليه فمجلس الأمن هو واحد من الأجهزة الرئيسية التابعة للأمم المتحدة، والمسؤول عن حفظ الأمن والسلم الدوليين، وتتضمن سلطاته طبقا لميثاق الأمم المتحدة تأسيس عمليات حفظ السلام، وتبعاً لذلك سندرس فيما يلي التشكيلة الحالية لمجلس الأمن (الفرع الأول) وبعدها التطرق

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

للجان التابعة لهذا المجلس (الفرع الثاني)، كما خصصنا الفرع الثالث من هذا المطلب لدراسة إقرار عمل مجلس الأمن بحق الفيتو.

### الفرع الأول

#### العضوية في مجلس الأمن وحق الفيتو

تنص المادة 23 من ميثاق منظمة الأمم المتحدة في فقرتها الأولى: على أنه " يتألف مجلس الأمن من خمسة عشر عضوا من الأمم المتحدة وتكون جمهورية الصين، وفرنسا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء دائمين فيه، وتنتخب الجمعية العامة عشرة أعضاء آخرين من الأمم المتحدة ليكونوا أعضاء غير دائمين في المجلس ويراعي في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي مقاصد الهيئة الأخرى كما يراعي أيضا التوزيع الجغرافي العادل."

ويستشف من خلال المادة السالفة الذكر بأن الميثاق منح لخمس دول دون سواها العضوية الدائمة في مجلس الأمن وهي: روسيا الاتحادية، الولايات المتحدة الأمريكية، الصين، فرنسا وبريطانيا<sup>1</sup>.

وفيما يخص باقي الأعضاء في مجلس الأمن فهم غير دائمون، ويتم انتخابهم من طرف الجمعية العامة، وتكون مدة عضويتهم سنتين فقط، مع الإشارة إلى عدم إمكانية انتخاب العضو لمرة ثانية مباشرة عقب انتهاء مدة عضويته، وبذلك تقوم الجمعية العامة بإعادة انتخاب نصف أعضاء المجلس سنويا وذلك لمدة سنتين، مثلما سبق الإشارة إليه<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> \_ جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص205.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

إن مجلس الأمن بصورته الحالية المكونة من خمسة أعضاء دائمين وعشرة غير دائمين، لا يعطي الصورة الحقيقية للمجتمع الدولي الحالية ولا يعكس الصورة الحالية للدول والقوى الجديدة التي ظهرت فيه. وعند الحديث عن العضوية في مجلس الأمن كان هناك العديد من الاقتراحات المقدمة في سبيل توسيع العضوية في المجلس، سواء تلك التي قدمتها للدول الأعضاء أو حتى تلك التي تم اقتراحها من طرف الخبراء ومراكز الأبحاث المتخصصة، والتي اتفقت جميعها على ضرورة القيام بتوسيع هذه العضوية نظرا لازدياد القوى العظمى وظهور دول تضاهاي في تقدّمها وتطورها الدول الأعضاء الدائمة في هذا المجلس<sup>2</sup>.

وفي هذا المجال وفي سنة 1995، قدّمت إيطاليا مخططا لإصلاح تركيبة مجلس الأمن والذي كان يقضي بالحفاظ على الوضع الراهن بالنسبة للأعضاء الدائمين، مع توسيع الأعضاء غير الدائمين من 10 إلى 18 من بين 24 بلدا من دول العالم الثالث، على أساس نظام التناوب<sup>3</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ أحمد عبد الله علي أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ الأمن والسلم الدوليين، دار الكتب القانونية للنشر والتوزيع، ط1، مصر، د س ن، ص11.

<sup>2</sup> \_ حساني خالد، الأمم المتحدة في ظل التحولات الراهنة لنظام الدولي، واقع الانحراف ومتطلبات الإصلاح، مداخلة أقيمت في المنتدى الوطني الأول حول " مستقبل العلاقات الدولية في ظل التطبيقات الراهنة لميثاق الأمم المتحدة يومي 12/11 نوفمبر 2013، جامعة الوادي، ص11.

<sup>3</sup> \_ عمر سعد الله، احمد بن ناصر، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2005، ص185.



### الفرع الثاني

#### اللجان التابعة لمجلس الأمن

ستتم دراسة الفروع التابعة لمجلس الأمن والتي خوّلتها له ميثاق الأمم المتحدة والتي أكد على أهميتها وضرورتها لمجلس الأمن، وذلك لضمان أداء الوظائف المنوطة به على أكمل وجه ونصّت المادة 29 من ميثاق الأمم المتحدة على ذلك كالتالي: "لمجلس الأمن أن ينشئ من الفروع الثانوية ما يرى له ضرورة لأداء وظائفه." ويمكن تقسيم هذه اللجان إلى فئتين هي اللجان الرئيسية (أولا)، واللجان المؤقتة أو الثانوية (ثانيا).

#### أولا: اللجان الرئيسية

وهي التي يمكن تصنيفها على أنها لجان تتصف بالديمومة أوجدت لمسائل تتصف بدورها بالديمومة أو أنها قضايا مستمرة ومن هذه اللجان نذكر: لجنة أركان الحرب، لجنة نزع السلاح، لجنة قبول الأعضاء الجدد، لجنة الخبراء، ولجنة الإجراءات الجماعية<sup>1</sup>.

#### ثانيا: اللجان المؤقتة

وهي اللجان التي تنشأ لقضايا وأحداث مؤقتة والتي وجدت لتولي مهام خاصة ذات طبيعة غير مستقرة مثال ذلك لجنة اليونان والتي اقتصت بدراسة المشاكل الناجمة عن الحرب الأهلية اليونانية سنة 1946، ولجنة الأمم المتحدة للهند وباكستان وقد أنشئت بسبب تنازع هاتين الدولتين حول مقاطعة كشمير<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 210.

<sup>2</sup> كاظم حطيط، مرجع سابق، ص 49-50.

### الفرع الثالث

#### إقتران عمل مجلس الأمن بحق الفيتو

تضمنت اللائحة الداخلية لمجلس الأمن إلى جانب أحكام الميثاق قواعد اجتماعات هذا الأخير، باعتباره جهاز دائم، وقد شبه في اختصاصاته بالسلطة التنفيذية (أولاً)، وكذا تضمنت أهم ما يتميز به هذا المجلس ألا وهو نظام التصويت (ثانياً).

#### أولاً: اجتماعات مجلس الأمن

تختلف إجتماعات مجلس الأمن عن الجمعية العامة التي تقتصر على عقد دورة انعقاد عادية كل عام، فميثاق الأمم المتحدة قد عمد إلى جعل مجلس الأمن في وضع يسمح بالمدائمة على أعماله، وبالتالي فقد قرر أن يمثل كل عضو من أعضائه تمثيلاً دائماً ومستمرًا في مقرّ الهيئة<sup>1</sup>.

ويعقد المجلس اجتماعاته فوراً، عندما تعرض عليه مسألة تدخل في اختصاصه داخل مقر هيئة الأمم المتحدة، كما يجوز له أن يجتمع في غير مقر الهيئة إذا كان ذلك أحرى لتسهيل مهامه، ويجتمع المجلس بناء على طلب من رئيسه أو بناء على طلب الجمعية العامة أو بناء على طلب أحد أعضاء الأمم المتحدة أو الأمين العام، وللرئيس دعوته للانعقاد بناء على طلب أحد أعضاء الأمم المتحدة أو الأمين العام، وللرئيس دعوته للانعقاد بناء على طلب إحدى الدول غير أعضاء<sup>2</sup>، وذلك طبقاً لما نصت عليه المادة 28 من الميثاق مايلي:

" 1- ينظم مجلس الأمن على وجه يستطيع معه العمل باستمرار، ولهذا الغرض يمثل كل عضو من أعضائه تمثيلاً دائماً في مقر الهيئة.

<sup>1</sup> - حسام احمد محمد هنداوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، د ط، مصر، 1994، صص 94-95.

<sup>2</sup> - جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص 208.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

2- يعقد مجلس الأمن اجتماعات دورية يمثل فيها كل عضو من أعضائه -إذا شاء ذلك- بأحد رجال حكومته أو بمندوب آخر يسميه لهذا الغرض خاصة.

3- لمجلس الأمن أن يعقد الاجتماعات في غير مقر الهيئة إذا رأى أن ذلك أدنى إلى تسهيل أعماله"، وتعد اجتماعات مجلس الأمن بدعوة من رئيسه في أي وقت يراه على ألا تزيد الفترة الواقع بين كل اجتماعين عن أسبوعين.

### ثانياً: نظام التصويت في مجلس الأمن

إن صنع القرار لدى مجلس الأمن يعتبر مرحلة حاسمة ومهمة لدى هذا الأخير، فمجلس الأمن يعتبر كالسلطة التنفيذية لدى هيئة الأمم المتحدة نظراً للأعباء التي يتحملها، خاصة أن هذه القرارات دائماً ما تهدف إلى المحافظة على السلم والأمن الدوليين، وهو الهدف الأسمى الذي تضطلع إليه الأمم المتحدة<sup>1</sup>.

وفي نظام التصويت لدى مجلس الأمن هنالك عناصر محددة ونقاط مهمة ينبغي علينا تسليط الضوء عليها، ومن هذه الأحكام التصويت في المسائل الإجرائية والمسائل الموضوعية، وكذا حق الفيتو والذي يعتبر الميزة الأكثر أهمية التي منحت لهذا المجلس.

عند عقد الجلسات للتصويت على أي قرار في مجلس الأمن، يتم الأخذ بعين الاعتبار

مسألتين متعلقتين بذلك، وهما المسألة الإجرائية أو الشكلية و المسألة الموضوعية<sup>2</sup>، إن التمييز بين هاتين الطائفتين له قيمة قانونية، وليس مجرد قضية نظرية.

<sup>1</sup> - يازيد بلابل، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن وآليات الرقابة عليها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 21.

<sup>2</sup> - علوط عبد العزيز، حمادي مولود، فعالية مجلس الأمن في ظل سيطرة القوى الكبرى، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2012/2013، ص 46.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

وبالعودة إلى هذا التمييز فالمسائل الموضوعية تصدر فيها قرارات المجلس بموافقة تسعة من أعضائه، يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة، وهو ما يظهر بجلاء حق الاعتراض (الفيتو)، ومما لا شك فيه أن هذا الأخير يؤثر على مجريات عمل مجلس الأمن حيث يكفي عضوا واحدا من الأعضاء الدائمين لصد القرار ومنع صدوره<sup>1</sup>.

وبالعودة إلى ميثاق الأمم المتحدة، نجد أن إعطاء هذه الميزة لخمسة دول فقط اتفاقية من نوع التعسف وإخلال بالمساواة التي تعتبر ركيزة الأمم المتحدة.

فيما يخص الشق الثاني، المسائل الإجرائية، فتصدر بموافقة تسعة أعضاء على الأقل بجميع أصوات الأعضاء أي الدائمين وغير الدائمين<sup>2</sup>.

وردت أحكام التصويت في هذا المجال في المادة 27 من الميثاق بنصها "1- يكون الحل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوت واحد. 2- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة بموافقة أصوات تسعة من أعضائه، يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة بشرط أنه في القرارات المتخذة تطبيقا لأحكام الفصل السادس والفقرة 3 من المادة 52 يمتنع من كان طرفا في النزاع عن التصويت."

وعليه وطبقا لميثاق الأمم المتحدة، فإننا نلاحظ أنه لم يتم التمييز بين المسائل الإجرائية والمسائل الموضوعية.

وفي هذا الشأن بادرت الدول العسكرية الكبرى إلى إصدار تصريحها المشترك والذي أشارت فيه صراحة إلى أن المسائل الواردة من المادة 28 إلى 32 من ميثاق الأمم المتحدة هي

<sup>1</sup> \_يوعزة عبد الهادي، مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية في عالم متغير، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2013، ص22.

<sup>2</sup> \_سفيان لطيف علي، التعسف في استعمال حق النقض في مجلس الأمن الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2013، ص67.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

مسائل إجرائية، وما عدا ذلك من المسائل فيعد من المسائل الموضوعية<sup>1</sup>، ولمجلس الأمن القيام بهذه المهمة؛ أي له السلطة التقديرية في تصنيف هذه المسائل، وهو أمر يدخل في دائرة المسائل الموضوعية، والذي يستوجب تسعة أصوات بما فيها أصوات الأعضاء الدائمين، ويؤدي هذا الحكم إلى أنه إذا أراد أحد الأعضاء الدائمين أن يمنع صدر قرار من المجلس في مسألة معينة دفع بأنها مسألة موضوعية، فإذا ما عارض ذلك عضو آخر طرحت المسألة للتصويت عليها لتكييفها من المسائل الموضوعية أو الإجرائية، في هذه الحالة سيستخدم العضو الدائم حقه في النقض وعدم اعتبارها من المسائل الإجرائية، فإذا ما تمّ له ذلك استعمل حقّ النقض وعدم اعتبارها من المسائل الإجرائية، فإذا تمّ له ذلك استعمل حقّ النقض مرة أخرى عند طرح الموضوع نفسه على التصويت، وهذا كما يطلق عليه (الفيتو المزدوج Double veto).<sup>2</sup>

فيتخلل نظام التصويت صعوبة وعدم توازن كبيرين، فلقد ذهب البعض في هذا الخصوص إلى حدّ القول أن التفرقة بين المسائل الموضوعية والإجرائية ليس لها معنى محدد، لأن الأمر ذاته قد يكون مسألة إجرائية من ناحية وموضوعية جوهرية من ناحية أخرى.<sup>3</sup>

بالإضافة إلى أنه يجب التفرقة بين النزاع والموقف لأنه إذا كان عضو مجلس الأمن طرفاً في نزاع معين يجب عليه الامتناع عن التصويت، أما إذا كان طرفاً في موقف معروض على المجلس فله حق التصويت.

كذلك تعد مسألة التفرقة بين النزاع والموقف مسألة تكييف يختص بها مجلس الأمن على أساس أن الميثاق لا يتضمن معياراً لهذه التفرقة باعتبار هذه الأخيرة مسألة موضوعية يشترط في شأنها أغلبية تسعة من أعضاء مجلس الأمن بمن فيهم أعضاء الخمسة الدائمين، وعليه يمكن لأي عضو دائم أن يعترض على تكييف المسألة على أنها نزاع لكي لا يحرم من الحق في التصويت.

<sup>1</sup> - صفو نرجس، حق النقض "الفيتو" بين الواقع والطموح، مذكرة مقدمة بكلية الحقوق لنيل شهادة الماجستير، قسم الحقوق، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004، ص 75.

<sup>2</sup> - سفيان لطيف علي، مرجع سابق، ص 68.

<sup>3</sup> - أحمد عبد الله علي أبو العلا، مرجع سابق، ص 14، 15.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

وينبغي أن نلاحظ في هذا الشأن أن الحرمان من الحق في التصويت يقتصر على حالة ما إذا كان المجلس يطبق على النزاع أحكام الفصل السادس من الميثاق المتعلق بحل المنازعات حلا سلمياً، أما إذا كان المجلس يطبق على النزاع أحكام الفصل من الميثاق المتعلق بإجراءات القمع فإن عضو مجلس الأمن الطرف في النزاع لا يحرم من الحق في التصويت.

### المطلب الثاني

#### ارتباط دور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بحق

#### الفيتو

يتمتع مجلس الأمن الدولي من بين أجهزة الأمم المتحدة، وبموجب الميثاق يتمتع بسلطات على قدر كبير من الأهمية نتيجة اضطراره بتحقيق الهدف الأساسي الذي أنشئت من أجله المنظمة الدولية شأنها شأن المسائل الدولية الأخرى، إحدى العوامل التي من الممكن أن تززع الأمن والسلم في العالم،<sup>1</sup> وإحدى العوامل المهددة للجنس البشري ولعلّ أفضل مثال لهذه المنازعات التي أصبحت كابوساً يعيشه معظم الوطن العربي تقريباً وأفضل مثال: سوريا، ليبيا، العراق وغيرها. لذا فقد عهد ميثاق الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن التبعات الرئيسية في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، وهو بذلك يعمل جاهداً في تحقيق الغاية والهدف الذي أوجد في سبيله، والقيام بمهامه بمعزل عن مبدأ جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول<sup>2</sup>، والتي تمّ النص عليها في المادة 2 فقرة 7 من ميثاق الأمم المتحدة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - أمل المرشدي، دور مجلس الأمن في حل المنازعات الدولية، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/04/23 على الساعة 12:30 منشور بتاريخ 2016/12/19 على الموقع التالي :

[www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

<sup>2</sup> - بن نولي زرزور، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص225.

<sup>3</sup> - المادة 2 فقرة 7 من ميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق .

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

لذا ونظرا لأهمية السلطات الممنوحة لمجلس الأمن الدولي في مجال قمع العدوان وإحلال السلام والحفاظ على الأمن والسلم العالمي، منحت له في سبيل ممارسة مهامه سلطات واسعة منها سلطة التسوية السلمية للنزاعات الدولية (الفرع الأول)، وكذا اختصاصه في اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدولي (الفرع الثاني).

### الفرع الأول

#### ارتباط اختصاص التسوية السلمية للنزاعات الدولية بحق الفيتو

من المهام الممنوحة لمجلس الأمن تعيين الأمين العام، والتوصية بقبول الأعضاء الجدد في المجلس والتي يمارسها المجلس بالاشتراك مع الجمعية العامة فهي مهام تنظيمية وإدارية إلى جانب هذه الاختصاصات نجد الاختصاص الرئيسي والذي يركز عليه هذا المجلس، ألا وهو صيانة السلم والأمن الدوليين، والجدير بالذكر في هذا الخصوص أن مجلس الأمن هو الجهاز الوحيد المكلف بتوقيع الجزاءات<sup>1</sup>، وهو ما تمّ ذكره في المادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة<sup>2</sup>، وتضمن الفصل السادس من الميثاق، وبالتحديد المواد من 33 إلى 38 على إعطاء مجلس الأمن حق التدخل لحل النزاعات والخلافات التي من شأن استمرارها تهديد السلم والأمن الدوليين<sup>3</sup>.

أما عن السلطة التقديرية في تكليف الوقائع، فقد نصت المادة 34 من ميثاق الأمم المتحدة على السلطات الواسعة الممنوحة لمجلس الأمن في سبيل ذلك<sup>4</sup>، ولكن ميثاق الأمم المتحدة لم يعطي أي معايير يمكن من خلالها لمجلس الأمن أن يتنبأ في نزاع معين في حالة استمراره أن يعرض السلم والأمن الدولي إلى الخطر.

<sup>1</sup> - بوعزة عبد الهادي، المرجع السابق، ص 23.

<sup>2</sup> - المادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق .

<sup>3</sup> - المواد من 33 إلى 38 من ميثاق الأمم المتحدة.

<sup>4</sup> - المادة 34 من ميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

وبالتالي ووفقا للمادة 34 من ميثاق الأمم المتحدة، أن يقوم بالتدخل تلقائيا، وفرض سلطته الكاملة، ولكن ذلك لا يمنع من أن تقوم بعض الجهات والهيئات الأخرى بإخطار مجلس الأمن للتدخل في الحالات التي يحتمل أن تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر منها الجمعية العامة للأمم المتحدة حسب ما نصت عليه المادة 3/11 من الميثاق، حيث يمكن للجمعية العامة أن تتبني نظر مجلس الأمن إلى الأحوال التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم والأمن الدوليين، وكذا يمكن للأمين العام للأمم المتحدة إخطار مجلس الأمن بالنزاعات التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وقد مارس الأمين العام هذه الصلاحية في 20 جوان 1950، وذلك في العدوان الواقع على كوريا الجنوبية من طرف جارتها كوريا الشمالية<sup>1</sup>، كما يمكن للدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة أن تطلب تدخل مجلس الأمن بشرط أن تكون لها علاقة بذلك النزاع القائم كأن تكون طرف في النزاع.

يقوم المجلس وبالعودة إلى الفصل السادس من الميثاق بإصدار التوصيات اللازمة لحل النزاعات حلاً سلمياً، فبعد أن يقوم بالتحقيق في بادئ الأمر بصفته أداة تحقيق يتحول بعد ذلك إلى أداة تسوية، فيقوم مجلس الأمن بدعوة الأطراف المتنازعة إلى طاولة الحوار أملاً في إيجاد الوسيلة الأمثل لحل النزاع سلمياً<sup>2</sup>، فيقوم المجلس باستعراض الوسائل المختلفة والمتعارف عليها لحل النزاع.

ومن هذه الوسائل نذكر المفاوضات والتي تعرف: على أنها وسيلة يتم من خلالها تبادل الرأي بين دولتين متنازعتين بقصد الوصول إلى تسوية النزاع القائم بينهما، وتعتبر أقدم أسلوب لتسوية النزاعات وأكثرها انتشاراً وأقلها تعقيداً<sup>3</sup>، ويمكن أن تجري المفاوضات الدولية في إقليم إحدى

<sup>1</sup> \_حساني خالد، مدخل إلى حل النزاعات الدولية، دار بلقيس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص54.

<sup>2</sup> -حيدر حاج حسن الصديق، دور المنظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، د ط، الجزائر، 2007، ص29.

<sup>3</sup> -زازة لخضر، أحكام المسؤولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى للنشر والتوزيع، د ط، الجزائر، 2011، ص656.



## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

الدولتين المتنازعتين أو في دولة محايدة كالمفاوضات التي أجراها وفد الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية مع فرنسا بسويسرا في 1961/4/7<sup>1</sup>.

أيضا نجد التحقيق وهذه الوسيلة تقوم على تشكيل لجنة تتولى جمع ورصد ودراسة الحقائق المتنازع عليها وتقديم تقرير بذلك إلى الأطراف أصلا في وصولهم إلى حلّ النزاع القائم وهذه الوسيلة تتم بعد عدم جدوى حل النزاع عن طريق المفاوضات<sup>2</sup>، ومن أمثلة لجان التحقيق نجد لجنة التحقيق في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني الأسبق رفيق الحريري، وذلك تنفيذا لطلب مجلس الأمن<sup>3</sup>.

الوساطة : وهي أسلوب من الأساليب البديلة لفض النزاعات التي تقوم على توفير ملتقى لأطراف المتنازعة للاجتماع والحوار وتقريب وجهات النظر بمساعدة شخص محايد وذلك لمحاولة التوصل إلى حل ودي يقبله أطراف النزاع، ومن أمثلة الوساطة تلك التي قامت بها الجزائر عام 1980 بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية وإيران حول الرهائن المحتجزين في العاصمة الإيرانية طهران مقابل الإفراج عن أموال هذه الأخيرة في بنك أمريكا.

### الفرع الثاني

ارتباط اختصاص مجلس الأمن في اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على

### السلم والأمن الدوليين بحق الفيتو

لا يختلف اثنان على أن النزاعات التي لم تتطور بعد إلى تهديد السلم والأمن الدوليين يمكن تسويتها من طرف مجلس الأمن، وذلك بإصداره لتوصيات وقرارات غير ملزمة وفقا للفصل

<sup>1</sup>-حساني خالد، مرجع سابق، ص26.

<sup>2</sup>-إززة لخضر، مرجع سابق، ص667.

<sup>3</sup>-حساني خالد، المرجع السابق، ص43.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

السادس من ميثاق الأمم المتحدة وللأطراف النزاع الأخذ بها أو إيجاد حلول وطرق أخرى لتسوية النزاع<sup>1</sup>.

أما إذا فشلت الإجراءات الواردة في مواد الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة في إنهاء النزاع أو الموقف الدولي القائم والذي من شأن استمراره تفاقم النزاع إلى درجة يشكل فيها خطرا وتهديدا للسلم والأمن الدول، فلمجلس الأمن في هذه الحالة اللجوء الفوري إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة واتخاذ ما يراه مناسبا من تدابير قمعية، وقتية واحتياطية حرصا منه على عدم تفاقم الأوضاع<sup>2</sup>.

ووفقا للفصل السابع من الميثاق فيعد تكييف العمل العدواني أهم السلطات الممنوحة لمجلس الأمن ومن الأمور الدقيقة التي يمارسها هذا المجلس نظرا للآثار التي قد يترتبها قرار التكييف اتجاهه أطراف النزاع، إذ قد يترتب عليه مجرد اتخاذ تدابير مؤقتة أو إقرار تدابير عسكرية أو غير عسكرية<sup>3</sup>، وهذا ما تم تحديده في المواد 41 و42 من الميثاق.

وتنص المادة 39 من الميثاق، على الحالات التي من خلالها يمارس مجلس الأمن الاختصاص الممنوح له، حيث نصت "يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد السلم وإخلال به أو كان ما وقع عملا من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذهم التدابير طبقا لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه."

وإذا كيف مجلس الأمن الواقعة على أنها مهددة للسلام أو مخلة به فإنه يعالجها، ويتخذ التدابير اللازمة، سواء المؤقتة (أولا)، أو غير العسكرية (ثانيا)، أو العسكرية (ثالثا).

### أولا: التدابير المؤقتة

<sup>1</sup> - علوط عبد العزيز، حمادي مولود، مرجع سابق، ص 24.

<sup>2</sup> - حيدر حاج حسن الصديق، مرجع سابق، ص 29.

<sup>3</sup> - بومعزة نواره، اختصاص النظر في جريمة العدوان بين مجلس المن والمحكمة الجنائية الدولية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، العدد 1، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، سنة 2014، ص 146، 163.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

وردت التدابير المؤقتة في المادة 40 بنصها: " منعاً لتفاقم الموقف لمجلس الأمن، قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39 أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه."

إن التدابير المؤقتة تهدف أساساً إلى منع تفاقم الموقف دون أن تؤثر على مواقع ومراكز أطراف النزاع، ومن أمثلة هذه التدابير دعوة مجلس الأمن إلى وقف إطلاق النار، من خلال القرار رقم 338 الصادر عن المجلس في 1973/10/23 بشأن اندلاع الأعمال الحربية بين إسرائيل والدول العربية، والدعوة إلى إبرام اتفاقات هدنة وسحب القوات المسلحة والامتناع عن اتخاذ أي إجراء للإضرار بسيادة أي دولة<sup>1</sup>.

### ثانياً: التدابير غير العسكرية

لقد تم التطرق إلى التدابير غير العسكرية في ميثاق الأمم المتحدة في المادة 41 منه، إذ نصت على أنه: "المجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء " الأمم المتحدة" تطبيق هذه التدابير، وتجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية."

<sup>1</sup>-حساني خالد، مرجع سابق، ص 58 - 59.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

يستشف من مضمون هذه المادة ثلاثة أنواع من التدابير غير العسكرية التي يلجأ إليها مجلس الأمن وذلك في حالة عدم تنفيذ الحكم الدولي وهي وقف العلاقات الاقتصادية، قطع المواصلات بجميع أنواعها وقطع العلاقات الدبلوماسية مع الدولة الراضة لتنفيذ الحكم الدولي<sup>1</sup>.

ومن بين أهم الأمثلة التي يمكن تقديمها في هذه الحالة، التدابير غير العسكرية والمتمثلة في العقوبات الاقتصادية التي فرضت على العراق بموجب القرار رقم 661 المؤرخ في 6/8/1990<sup>2</sup>، وهو القرار الذي فرض بموجبه حظر اقتصادي على العراق أدى الى تدهور الأوضاع العراقية في مختلف المجالات.

### ثالثاً: التدابير العسكرية

إذا رأى مجلس الأمن الدولي أن التدابير غير العسكرية لم ولن تفي بتحقيق الغرض والنتيجة المرجوة، يمكنه استخدام التدابير العسكرية حالاً، إذ يتمتع المجلس بكافة الصلاحيات وله السلطة التقديرية في تقدير الأوضاع القائمة واختياره أي من التدابير اللازمة في سبيل تحقيق السلم والأمن الدوليين وإعادتهما إلى نصابهما، والتي تضمنتها المادة 42 من ميثاق الأمم المتحدة، والتي جاء نصها كالتالي: "إذا ارتأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 لا تفي بالغرض أو تثبت أنها لم تف جازله أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من العمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه ويجوز أن يتناول هذه الأعمال والحصار والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية والبحرية أو البرية لأعضاء الأمم المتحدة".

لقد لجأ مجلس الأمن إلى التدابير العسكرية في أول مناسبة له خلال الحرب الكورية عام 1950، إذ اصدر المجلس عدة قرارات في ذات القضية-الحرب الكورية- في سبيل استتباب السلم والأمن الدوليين في المنطقة أهمها القرار الصادر في 1950/07/07 رقم 84 والذي دعا الدول المنضوية تحت غطاء الأمم المتحدة إلى ضرورة التحرك وتقديم قوات مسلحة ومساعدات إنسانية

<sup>1</sup>- غضبان سمية، مرجع السابق، ص58، 59.

<sup>2</sup>- حساني خالد، مرجع السابق، ص 59.

## الفصل الأول: الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين

أخرى في المنطقة، وهو ما تم بالفعل إذ تم تشكيل قوة عسكرية تحت غطاء الولايات المتحدة الأمريكية<sup>1</sup>، وتطبيق التدبير العسكري في الحرب الكورية.

ولجأ المجلس إلى فرض هذه التدابير أيضا على حرب الخليج الثانية عام 1990 والتي شهدت غزو العراق على الكويت، وإعمالا بالفصل السابع تم تكييف الحالة بأنها تهديد للسلم والأمن الدوليين من طرف مجلس الأمن، وأقر الأخير فرض جزاءات اقتصادية و عسكرية شاملة على العراق من خلال القرار رقم 678 الصادر في 1990/11/29، حيث بموجب هذا القرار اتخذت تدابير عسكرية ضد العراق من قصف و تدمير لمختلف المنشآت العسكرية العراقية<sup>2</sup>، ومنه تم تحرير الكويت من الغزو العراقي باللجوء التدابير العسكرية لضمان حفظ السلم والأمن الدوليين في المنطقة، بقي لنا في الأخير أن نشير إلى أنه على المجلس أن يراعي في سبيل اتخاذه لأي قرار عنصران مهمان أساسيان يحدد من خلالهما مشروعية القرار هما مبدأ الضرورة والتناسب<sup>3</sup>، والذي يقضي بعدم الإفراط في استعمال القوة العسكرية لتحقيق الهدف المقصود من وراء تلك التدابير العسكرية المطبقة.

<sup>1</sup> - بوفحد لونس، براهيم أحسن، فعالية التدابير العسكرية للحد من النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، فرع القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، 2015 ص 39.

<sup>2</sup> - بوفحدة لونس، براهيم أحسن، مرجع سابق، ص 44.

<sup>3</sup> - يازيد بلايل، مرجع سابق، ص 43.

### ملخص الفصل الأول

إن حق الاعتراض عبارة عن مكنة أو إمتياز للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن والمتمثلة أساسا في: فرنسا، بريطانيا، أمريكا، الاتحاد السوفيتي (روسيا حاليا) والصين، والذي بموجبه يمكن لها الرفض والاعتراض على القرارات الصادرة من مجلس الأمن لدواعي يراها أصحاب هذا الحق في خدمة المصالح الدولية، وما يلاحظ أنه وراء كل اعتراض على قرار معين مصالح تخدم الدول المعترضة أكثر مما تخدم مصالح المجموعة الدولية.

ويعتبر مجلس الأمن أحد أهم أجهزة الأمم المتحدة، إذ يعد عماد هذه المنظمة، والتي سعت من خلاله إلى إحلال السلم والأمن الدولي، وكرس له في ميثاقها مكانة ودورا مهما على غرار الأجهزة الأخرى المشكلة لها، لكن ما يعاب على نظام عمل هذا هو عدم المساواة في نظام التصويت، وقد نادى العديد من الدول بإصلاح نظام التصويت وخاصة النظر في مسألة امتلاك الدول العظمى لحق النقض، فمنها من نادى بضرورة إلغائه ومنها من طالبت برفع عدد الأعضاء المتمتعين بهذا الحق.

ولكن تظل العضوية الدائمة في مجلس الأمن منحصرة على الدول الخمس الكبرى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، على الرغم من ان دولاً مهزومة في هذه الحرب قد أصبحت دول قوية وعظمى على المستوى الدولي حاليا، خاصة فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي منها ألمانيا واليابان.

ويظل مجلس الأمن الجهاز الوحيد على مستوى منظمة الأمم المتحدة المكلف بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين، يسهر على تحقيق هذه المقاصد التي ضمنها له الميثاق على الرغم من العيوب التي تعترى هذا الأخير.

# الفصل الثاني

تكريس حق الفيتو لحفظ

السلم والأمن الدوليين

بعدما تم التطرق في الفصل الأول إلى الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين والوقوف على أهم النقاط الأساسية المتعلقة به سواء فيما يخص تعريفه مع نشأته، الدول المتمتعة به، أيضا تأثيره على مختلف الأجهزة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، خاصة مجلس الأمن والدور الكبير الذي يلعبه الفيتو في صناعة القرار فيه من خلال التصويت على مشاريع القرارات المعروضة عليه من طرف الدول المتمتعة بحق الفيتو، كما تمت الإشارة إلى مجلس الأمن ونطاق اختصاصه وكذا الإجراءات والتدابير التي يتخذها في حالة وقوع إخلال بالسلم والأمن الدوليين، هذا فيما يخص الجانب النظري لحق الفيتو، أما في هذا الفصل فسيتم التطرق إلى الجانب التطبيقي لحق الفيتو في مختلف النزاعات الدولية التي تهدد أو تمس سلامة السلم والأمن الدوليين وأهم القضايا فيها.

والدارس لتطبيقات حق الفيتو يظهر فيه استعمالات وتطبيقات كثيرة له في مراحل مختلفة وتأثره بالظروف التاريخية والسياسية التي سادت العالم، والحديث هنا يدور حول مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، والتي عرفت بمرحلة الحرب الباردة<sup>1</sup>، تلتها مرحلة أخرى أطلق عليها مصطلح النظام العالمي الجديد<sup>2</sup>، وفيهما عرف الفيتو مراحل متفاوتة من حيث الاستعمال والفعالية، والدور الكبير الذي لعبه في حفظ السلم والأمن الدوليين في هذه التحولات السياسية التي شهدتها العالم، وعليه سيتم التطرق إلى أهم استعمالاته في هاتين المرحلتين في (مبحث أول) وبعدها استعراض أهم النماذج والقضايا التي لعب فيها الفيتو الدور الأساسي في حسم القرار والتحكم في مجرياته، مع تسليط الضوء على إصلاحات مجلس الأمن باعتبار حق الفيتو

<sup>1</sup>-الحرب الباردة: هي مصطلح سياسي أيديولوجي يعبر عن المواجهة السياسية الإيديولوجية، حدثت بعد الحرب العالمية الثانية في الفترة الممتدة بين 1947 إلى غاية 1991، ويتمثل أطرافها في المعسكرين الشيوعي الشرقي بزعامة الاتحاد السوفييتي، والمعسكر الغربي الليبرالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، واستعملت فيها كل الوسائل والأساليب دون المواجهة العسكرية المباشرة بين المعسكرين، أنظر الموسوعة الحرة، متوفرة على الموقع التالي:

[www.wikipedia.org](http://www.wikipedia.org)

<sup>2</sup>-النظام العالمي الجديد: ظهر بعد نهاية الحرب الباردة والتي عرف فيها العالم تحولات مهمة على مستوى هيكل النظام، الذي انتقل إلى الأحادية القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية حيث أصبحت من دون عدو أو منافس بحجم الاتحاد السوفييتي جراء انهياره وتفككه إلى دول مستقلة، المرجع نفسه.



جزء من هذا الجهاز، وكذا التطرق للمبررات التي حالت دون الوصول إلى إصلاح المجلس  
(مبحث ثان).

## المبحث الأول

## إستعمالات حق الفيتو في الأزمات الدولية

سيتم التطرق في هذه الدراسة إلى توظيف حق الفيتو في ظل التحولات السياسية والأزمات الدولية التي طرأت على المجتمع الدولي، وذلك من خلال دراسة هذه التحولات خلال الحرب الباردة قبل عام 1989، والذي كان تحت قيادة الثنائية القطبية بزعامة الوم أ والإتحاد السوفيتي، والفترة التي تلتها مع سقوط الإتحاد السوفيتي، ليتحول العالم بعدها إلى الأحادية القطبية بزعامة الوم أ، وشهدت كلتا الفترتين إستعمالات متكررة وكثيرة لحق الفيتو (المطلب الأول)، وقد ساعد هذا الحق الدول الدائمة العضوية على تغيير المواقف والقرارات التي يصدرها مجلس الأمن لصالحها سواء خلال الحرب الباردة أوفي ظل النظام العالمي الجديد<sup>1</sup>، وذلك بشكل يتماشى والأهداف الشخصية للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، وعلى ذلك كان لابد من عرض تقييم شامل لمدى تفعيل هذه الميزة أو المنحة من طرف الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن (المطلب الثاني).

## المطلب الأول

## استعمال حق الفيتو في ظل المتغيرات الدولية

شهد العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية تطورات في المشهد السياسي، تولى فيها قطبا العالم آنذاك والمتمثلين في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي الدفة وزعامة العالم والتحكم فيه من خلال صناعة القرار، وأيضا التحكم في مختلف المنظمات والأجهزة التابعة لها وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة، فكان التوتر عاليا بين المعسكرين وكانت سياستهما سيدة الموقف في فترة الحرب الباردة، وكننتيجة لهذه الحرب ظهرت أزمات ونزاعات كثيرة زعزت استقرار الأمن والسلم الدوليين، ونظرا لأنه من مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة

<sup>1</sup> - علوط عبد العزيز، حمادي مولود، مرجع سابق، ص 45.

الحفاظ على السلم والأمن الدوليين كان لا بد لها أن تحول دون نشوب أو تطور أي نزاع مهما كان نوعه وكذا لاستتباب السلم والأمن، لكنها كانت دائما ما تصطدم بالفيتوهات<sup>1</sup> المستعملة في المجلس من طرف مالكيه.

وعلى الرغم من تغيير موازين القوى بتفكك الاتحاد السوفييتي وانتقال الزعامة للولايات المتحدة الأمريكية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، إلا أن هذه المرحلة عرفت عدة أزمات وصراعات هددت استقرار المنظومة الدولية من خلال نشوب صراعات وصدّات مست استقرار السلم والأمن الدوليين، وقد وقفت المنظمة في وجه تلك الأخيرة سعيا منها في إيجاد حل لها، من خلال جهازها الرئيسي المتمثل في مجلس الأمن، فعرفت هذه المرحلة نشاطا مكثفا في استخدام حق الفيتو في صراعات وقضايا مختلفة عرضت على المجلس لإيجاد حل لها. وكنموذج عاصر المرحلة الأولى باعتباره أقدم صراع على المستوى العالمي، بل أكثره عمرا من المنظمة تناولنا دراسة القضية الفلسطينية كنموذج في ذات المرحلة، كما خصصنا القضية السورية كمثال لمرحلة ما بعد الحرب الباردة.

## الفرع الأول

### تطبيقات حق الفيتو في ظل الحرب الباردة

#### (القضية الفلسطينية نموذجا)

سيتم التطرق الى إحدى أهم القضايا المعقدة والتي هي محل نقاش لدى مجلس الأمن منذ تأسيسه الى اليوم، إذ تعتبر القضية الفلسطينية أكبر عمرا من الحرب الباردة ومجلس الأمن، إذ لم تحظى أية قضية أخرى لا قبلها و لا بعدها بمثل ما حظيت به من وقت وجهد في مختلف أروقة المنظمة.

<sup>1</sup>-الفيتوهات: مصطلح يدل على صيغة الجمع لاستعمالات حق الفيتو.

اذ تبقى مشكلة الشرق الوسط المتمثلة في القضية الفلسطينية الموضوع الجديد القديم منذ قرابة السبعين عاما، والتي لم يوجد لها حل حتى يومنا هذا رغم أنها حظيت بمساحة واسعة من مناقشات المنظمة ومداولاتها، كما حظيت بأعلى نسبة من الانعقادات والمفاوضات وغيرها<sup>1</sup>.

### أولا: أبعاد القضية الفلسطينية

يمتد الصراع الفلسطيني الإسرائيلي الى عدة قرون مضت، وكانت جذور الصراعات بينهما تعود الى أسباب دينية، عرقية ليتحول فيما بعد الى صراع سياسي أكثر منه ديني الهدف منه إقامة دولة قومية دينية لإسرائيل على أرض فلسطين تنفيذا للوعد البريطاني المعروف بوعد بلفور<sup>2</sup>، والذي تضمن تأسيس وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين كون الأخيرة كانت تحت الانتداب البريطاني، ومنه غيرت هذه الوثيقة أو هذا الوعد مجرى التاريخ في المنطقة بدعم من الحكومة البريطانية آنذاك لمضمون الوعد-وعد بلفور<sup>3</sup> - و تعتبر القضية الفلسطينية من أهم القضايا و أخطرها والتي شغلت الرأي العام والمجتمع الدولي وعلى الرغم من أنه صراع يحدث في حدود منطقة جغرافية صغيرة نسبيا، إلا أنه يحظى باهتمام سياسي دولي وإعلامي كبير نظرا لتداعياته على المنطقة والعالم من خلال تهديده للسلم والأمن الدوليين وكذا لتورط العديد من الأطراف الدولية فيه<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- عبد الرحيم معتوق، نظرة في نجاحات الأمم المتحدة وإخفاقاتها حيال حفظ السلم والأمن الدوليين، مجلة العلوم القانونية والشرعية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الزاوية، ع 8، ص 200.

<sup>2</sup>وعد بلفور: عبارة عن بيان بريطاني أصدره وزير الخارجية البريطاني آنذاك المسمى آرثر جيمس بلفور والذي وجهه إلى اللورد روتشيلد اليهودي الذي كان عضوا في مجلس اللوردات البريطاني اشتمل في نصه على تقديم بريطانيا دعمها لليهود لإقامة وطن قومي لهم في دولة فلسطين، وكان هذا الوعد المشؤم بمثابة الخطوة المفصلية لإقامة وطن لليهود على أرض فلسطين، أنظر الموسوعة الحرة متوفرة على الموقع التالي:

[www.wikipedia.org](http://www.wikipedia.org)

<sup>3</sup> - محمد أحمد حسن، وعد بلفور دراسة في النفاق البريطاني، مقال تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/06/03 على الساعة 15:00 منشور بتاريخ 2017/10/22 على الموقع التالي:

[www.ida2at.com](http://www.ida2at.com)

<sup>4</sup> - الصراع العربي الإسرائيلي، مقال علمي، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/02 على الساعة 23:00 منشور على الموقع التالي: [www.wikipedia.org](http://www.wikipedia.org)

وقد خلف الصراع -العربي الإسرائيلي- مآسي لا تعد ولا تحصى جراء تجاوزات الطرف الإسرائيلي بارتكابه لأفعال إجرامية ممنهجة، فحسب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حددت المادة 7 منه، الأفعال التي تشكل جريمة ضد الإنسانية<sup>1</sup>، إذ نجد أن السجل الإسرائيلي حافل بالأفعال الإجرامية المشكلة للجريمة ضد الإنسانية والتي كانت بدايتها منذ مجزرة "دير ياسين"، وهي المجزرة التي نفذها الكيان الصهيوني عام 1948 ضد أهالي القرية الواقعة غرب مدينة القدس المحتلة و التي راح ضحيتها حوالي 360 مدني جراء القتل العمدي والممنهج ضد المدنيين العزل، ولعلها السبب و العامل المؤثر في إشعال الصراع العربي الاسرائيلي<sup>2</sup>، وكذا المجازر المرتكبة في قطاع غزة والتي خلفت ضحايا فاقت بشاعتها كل المجازر الأخرى<sup>3</sup>، إذا فقد ارتكبت هذه الجرائم وكذا جرائم أخرى من طرف الكيان الإسرائيلي ضد الفلسطينيين بإتباع أساليب ممنهجة تدخل ضمن الجرائم ضد الإنسانية، كلها عبارة عن عوامل تزيد من توتر الأوضاع وتأجيج الصراع في المنطقة وبالتالي الإخلال بالسلم والأمن وهو ما يخالف أهم مبادئ منظمة الأمم المتحدة.

### ثانيا: مواقف منظمة الأمم المتحدة إزاء القضية الفلسطينية

لا أحد ينكر الجهود الدولية المبذولة تجاه القضية الفلسطينية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة، الممثلة بجهازي مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة، فالمطلع على تاريخ القضية منذ نشأتها سيحصي كثرة مشاريع القرارات الدولية الصادرة من الجهازين<sup>4</sup>، لكن في كل مرة يتم

<sup>1</sup>-المادة 7 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المؤرخ في 1998/07/17 الذي دخل حيز النفاذ في 2002/07/01.

<sup>2</sup>-70 عاما على مجزرة دير ياسين، مقال تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/03 على الساعة 17:00 منشور بتاريخ 2018/04/09 على الموقع التالي:

[www.wattan.tv](http://www.wattan.tv)

<sup>3</sup>-بن رقية هشام، صاحب عادل، المتابعة الجنائية للمجرمين الإسرائيليين أمام المحكمة الجنائية الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، فرع القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، 2015، ص21.

<sup>4</sup>-- ناجي البشير عمر القحواش، مرجع سابق، ص 59.

الاعتراض على هذه القرارات بالرفض الأمريكي من خلال أعمال حق الفيتو، إلا أن هذا لا يمنع من تحمل المنظمة المسؤولية تجاه ما يعانيه الشعب الفلسطيني جراء الممارسات الإسرائيلية كونها أخذت على عاتقها مسؤولية التحكم بمصير فلسطين<sup>1</sup>.

كانت القضية الفلسطينية خلال الحرب الباردة من أهم القضايا الدولية الساخنة المطروحة أمام منظمة الأمم المتحدة منذ تأسيسها، باعتبارها تحدياً واختباراً كبيرين لمصادقية المنظمة وأهدافها، إذ أصدرت هذه الأخيرة في حق القضية الفلسطينية العديد من القرارات والتوصيات كلها جاءت سندا ومرتكزا لتأكيد الحقوق الفلسطينية المشروعة والعادلة وتدعيمها، لكنها تبقى مجرد قرارات دون فعالية بسبب تداعيات استعمال حق الفيتو الأمريكي مثلما تمت الإشارة إليه<sup>2</sup> سابقا، وبالتالي يمكن اعتبار الفيتو الأمريكي ضد مشاريع القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية بمثابة الدرع الواقي لممارسات وتجاوزات الإسرائيلية في حق الفلسطينيين.

### ثالثا: حق الفيتو والقرارات الصادرة بخصوص القضية الفلسطينية

أصدرت هيئة الأمم المتحدة عدة توصيات وقرارات متعلقة بالقضية الفلسطينية كونها القضية المفصلية في منطقة الشرق الأوسط، لكن سنركز الدراسة على أهم القرارات الصادرة عن مجلس الأمن وعلاقة الفيتو بهذه القرارات خاصة منها الفيتو الأمريكي، إذ يعتبر العقبة الأولى للقضية التي مازالت تراوح مكانها في أروقة المنظمة، ففي كل مرة يقوم الاحتلال الإسرائيلي بأعمال عدائية في حق الشعب الفلسطيني، وبالتالي خلق نزاع في المنطقة وحالة عدم استقرار تهدد السلم والأمن فيها، وتبعاً لذلك يتم إحالة القضية على مجلس للنظر فيها

<sup>1</sup> - شوقي العيس، تحت عنوان "قضية السجناء السياسيين الفلسطينيين في السجون و مرافق الاحتجاز الإسرائيلية، مداخلة مقدمة خلال اجتماع الأمم المتحدة الدولي حول قضية فلسطين التداعيات القانونية والسياسية، يومي 3-2012/04/4، ص2.

<sup>2</sup> - إدريس لكريني، القضية الفلسطينية والمحيط الدولي المتغير، مقال تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/06/03 على الساعة 18:00 منشور بتاريخ 2006/06/07 على الموقع التالي:

وإصداره للقرار في ذات القضية والفصل فيها، وما يلاحظ هو أن المجلس أصدر العديد من القرارات التي تعترف بحقوق الفلسطينيين وتعترف بهم كشعب، بل وتعطيهم الحق في المقاومة وتقرير المصير<sup>1</sup>، غير أنه دائما ما تصطدم هذه القرارات بالفيتو الأمريكي، إذ تشير الإحصائيات الى أن عدد المرات التي استخدمت فيها الولايات المتحدة الأمريكية لحق الفيتو بخصوص القضية الفلسطينية -باحتراب مرحلتي الحرب الباردة و مرحلة ما بعد الحرب الباردة- في 43 مناسبة<sup>2</sup>، مع احتساب الفيتو الأخير الذي لجأت الولايات المتحدة الأمريكية إلى إعماله في 2018، ضد قرار صادر عن مجلس الأمن يدعو فيه الى حماية الفلسطينيين بعد التوترات التي شهدتها المنطقة مؤخرا، وهو الفيتو رقم 44 ضد القضية الفلسطينية، ومن أمثلة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن خلال الحرب الباردة على سبيل المثال، القرار رقم S/11940<sup>3</sup>، وتضمن مشروع القرار التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولة مستقلة وفقا لميثاق الأمم المتحدة، ويطالب بانسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة عام 1967 وإدانة إقامة المستوطنات اليهودية في الأراضي المحتلة من طرف إسرائيل<sup>4</sup>، وقد تقدمت بمشروع القرار كل من: باكستان، بنما، تنزانيا ورومانيا والذي ينص على حق الشعب الفلسطيني في ممارسة الحقوق السالفة الذكر، وبالمقابل يدين الأعمال الصهيونية ضد الشعب الفلسطيني، لكن الولايات المتحدة الأمريكية كانت له بالمرصاد من خلال الاستعانة بحق الفيتو، وبالتالي حالت دون إصدار مجلس الأمن للقرارات السالفة الذكر<sup>5</sup>، كما تلتها قرارات أخرى انتهجت فيها الولايات المتحدة الأمريكية نفس الأسلوب ففي كل مرة تكون حجة لمنع

<sup>1</sup> - أمل المرشدي، القضية الفلسطينية وأزمة تطبيق القرارات الشرعية الدولية، مقال منشور بتاريخ 2016/09/29، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/04 على الساعة 16:30 منشور على الموقع التالي :

[www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

<sup>2</sup> - مصطفى بركات، حق العار... أمريكا تستخدم الفيتو 43 مرة لحماية إسرائيل، منشور بتاريخ 2017/12/19، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/04 على الساعة 17:00 منشور على الموقع التالي:

[www.vetogate.com](http://www.vetogate.com)

<sup>3</sup> - Résolution S/11940, du conseil de sécurité délivre le 26/01/1976, qui comprend les droits du peuple palestinien à l'autodétermination.

<sup>4</sup> - ناجي البشير عمر القحواش، مرجع سابق ص86.

<sup>5</sup> - 43 فيتو أمريكي في خدمة إسرائيل مرجع سابق.

استصدار مجلس الأمن لمشاريع القرارات في ذات القضية، ومنها مشروع القرار رقم **S/12022** الصادر في 20/03/1976<sup>1</sup>، وقد تضمن مشروع القرار مطالبة إسرائيل بالامتناع عن أي أعمال ضد السكان العرب في الأراضي المحتلة، قرار رقم **s/14943** الصادر في 02/04/1982<sup>2</sup>، المتضمن مشروع القرار يدين إسرائيل في محاولة اغتيال رئيس بلدية نابلس، والقرار رقم **s/19780** الصادر في 15/04/1988<sup>3</sup>، المتضمن مشروع القرار يدين إسرائيل لاستخدامها سياسة القبضة الحديدية تجاه الانتفاضة الأولى في الأراضي المحتلة، وهناك قرارات أخرى في ذات القضية لم تعرف تطبيق بسبب الفيتو الأمريكي الذي يعتبر العدو الأول للقضية الفلسطينية والدرع الواقي للممارسات الاسرائيلية.

## الفرع الثاني

### استخدام حق الفيتو في ظل النظام الدولي الجديد

#### (الأزمة السورية نموذجاً)

تراجعت ظاهرة استخدام الفيتو في الفترة التي تلت الحرب الباردة مقارنة بما كانت عليه في فترة الحرب الباردة، والتي شهدت إفراطاً في استعماله إلى حد الإسراف إن صح التعبير من طرف قطبي العالم آنذاك -الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية-<sup>4</sup>، فخلال الفترة الممتدة من 1990 إلى غاية 2018 لم تلجأ روسيا لاستعمال الفيتو بالقدر الذي كانت عليه في مرحلة الحرب الباردة، لكن مؤخراً ومع ظهور الأزمة السورية عاد الفيتو الروسي للنشاط، وعرف استعمالات عدة في الشأن السوري وحماية لنظامه، أما الولايات المتحدة فلقد استمر استخدامها للفيتو المسلط على القضية الفلسطينية بشكل خاص.

<sup>1</sup> - Résolution **S/12022** du conseil de sécurité, délivré le 25/03/1976 qui comprend la demande de l'Israël pour toute action contre la population arabe dans les territoires arabes occupés.

<sup>2</sup> -Résolution **S/14943** du conseil de sécurité, adopté le 02/04/1982.

<sup>3</sup> -Résolution **S/19780** du conseil de sécurité, adopté le 15/04/1988.

<sup>4</sup> -بن الشيخ النوي، مرجع سابق، ص 168.



وبالعودة الى تاريخ تحول العالم من الثنائية القطبية إلى الأحادية، والذي جاء بعد تفكك الاتحاد السوفييتي وانتهاء الوجود القانوني لدولة الاتحاد السوفييتي الاشتراكية، الذي حدث في سنة 1991 أين قام الرئيس السوفييتي الأخير "غورباتشوف" بإعلانه بأن اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية قد تم إلغائه<sup>1</sup>، وهو الإعلان الرسمي عن نهاية الحقبة السوفييتية، والذي نتج عنه انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالزعامة الدولية .

وظهرت في هذه الفترة عدة صراعات وأزمات دولية أدت إلى الإخلال بالسلم والأمن الدوليين سواء في نطاق النزاع أو خارجها، وبرز مؤخرا النزاع الدائر في سوريا كأهم القضايا الدولية المعروضة على مجلس الأمن الدولي قصد الخروج بحل ينهي بموجبه الصراع الدائر هناك، ويعيد الاستقرار إلى المنطقة.

### أولاً: بداية النزاع السوري

كانت بداية الثورة السورية كباقي الثورات السلمية من أجل الكرامة والحرية وضد الأنظمة الاستبدادية، فكانت مجرد احتجاجات شعبية عفوية في مناطق متفرقة من التراب السوري في سنة 2011، لكن سرعان ما امتدت الاحتجاجات باقي المدن السورية، فازداد التوتر والاحتقان جراء الاحتجاجات التي قابلها النظام باستعمال القوة لاحتواء الوضع، وأدى ذلك إلى تأجيج الصراع وسقوط المئات من الضحايا جراء الاستعمال المفرط للقوة من طرف القوات النظامية<sup>2</sup>، وازدادت الأوضاع سوءاً، وقد تحولت بموجبه سوريا إلى ساحة نزاع ولاحت بوادر أزمة حقيقة أوصلت البلد إلى ما هو عليه اليوم، وأدخلته في دوامة من أعمال عنف سواء من طرف النظام أو من طرف المعارضة، جعلت من الملف السوري أبرز القضايا المعروضة على مجلس الأمن الدولي، وتوالت مشاريع القرارات بشأن القضية السورية سعياً من المجتمع الدولي

<sup>1</sup> -تفكك الاتحاد السوفييتي ، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، مرجع سابق.

<sup>2</sup> -الثورة السورية، مقال منشور بتاريخ 2016/03/08 تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/06 على الساعة

12:50، منشور على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

لإيجاد حل لازمة وإعادة الاستقرار في المنطقة، وبالتالي استتباب السلم والأمن الدوليين، وسيتم استعراض أهم هذه القرارات وأسباب عدم تبنيها.

## ثانياً: حق الفيتو والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن بخصوص الأزمة السورية

صدر مجلس الأمن الدولي العديد من القرارات بشأن القضية السورية نتيجة التجاوزات والانتهاكات التي ترتكبها حكومة النظام ضد المدنيين السوريين، وأعرب المجلس عن قلقه إزاء الأوضاع في سوريا، ونذكر على سبيل المثال أهم القرارات التي أصدرها مجلس الأمن، و منها أول قرار تم إصداره في 2011/10/04 وهو القرار رقم 612 والمتضمن فرض عقوبات على نظام الأسد إذ ما استمر في استخدام العنف ضد الشعب السوري<sup>1</sup>، وأدان القرار الانتهاكات الجسيمة والممنهجة ضد حقوق المدنيين واستخدام العنف ضدهم، وتم صياغة مشروع القرار من طرف كل من ألمانيا، فرنسا وبريطانيا، لكن المشروع قوبل بالرفض وتم تعطيله جراء استخدام كل من روسيا والصين لحق الفيتو<sup>2</sup>، وتوالت الفيتوهات الروسية سواء الفردية أو المشتركة مع الصين على تعطيل مشاريع القرارات الصادرة عن مجلس الأمن، وفي 2014 لجأت روسيا إلى استخدام حق النقض مجددا لمنع صدور قرار أممي بموجبه يتم إحالة ملف النظام السوري على المحكمة الجنائية الدولية لمتابعة المسؤولين السوريين عن ارتكابهم لجرائم ضد الإنسانية<sup>3</sup>، وهي الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة حسب المادة 5 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>4</sup> وهو القرار رقم S/2014/348<sup>1</sup> وفي العام الحالي استخدمت روسيا حق

<sup>1</sup>-القرار رقم 612.

<sup>2</sup>-فيتو روسي للمرة الخامسة وللعام الخامس على التوالي، منشور بتاريخ 2016/10/09 تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/07 على الساعة 10:00، منشور على الموقع التالي:

[www.alarabiya.com](http://www.alarabiya.com)

<sup>3</sup>- الفيتو الروسي...يد مرفوعة تحمي الاسد، مرجع سابق.

<sup>4</sup>- المادة 5 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تنص على أن: "الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة، يقتصر اختصاص المحكمة على أشد الجرائم خطورة موضع اهتمام المجتمع الدولي بأسره، وللمحكمة بموجب هذا النظام الأساسي اختصاص النظر في الجرائم التالية:

النقض ضد مشروع قرار أمريكي يهدف إلى إجراء التحقيق من استخدام السلاح الكيماوي في مدينة دوما السورية ودعا مشروع القرار إلى إنشاء آلية تابعة للأمم المتحدة تعمل لمدة سنة للتحقيق في استخدام السلاح الكيماوي في سوريا.

وتجدر الإشارة الى أن عدد المرات التي لجأت فيها روسيا إلى إظهار حق الفيتو لمنع صدور قرارات مجلس الأمن بخصوص القضية السورية هي 12 مرة منذ بدأ الأزمة ومن مجموع 12 مرة استخدمت روسيا حق الفيتو مشتركة مع الصين في 8 مناسبات، إذا كل هذه الفيتوهات حالت دون تغيير الأوضاع في سوريا و احتواء الوضع فيها بل زادت الأمور أكثر تعقيدا في المنطقة وبالتالي الإبقاء على حالة اللااستقرار والأمن إلى إشعار آخر.

تعكس القضية الفلسطينية والسورية حالة الأوضاع التي يمر بها الشرق الأوسط، وخلفت مجريات الأحداث فيها الوجه الحقيقي لدعاة السلام للدول العظمى، و بالتالي كشف الستار وإظهار النوايا الحقيقية لكل من الو م أ التي طالما حالت دون تحقيق السلام في الأراضي المحتلة، و أيضا روسيا التي كانت سندا للنظام السوري بغض النظر عن الجرائم المرتكبة من طرفه<sup>2</sup>، إذا كل هذه التجاوزات والجرائم المرتكبة سواء من طرف الكيان الصهيوني في حق الشعب الفلسطيني، أو من طرف النظام السوري ضد شعبه، كان الفيتو الأمريكي والروسي بمثابة الدرع الواقعي الذي دائما ما يحميهما وبالتالي الإفلات من الجزاءات ومنع مجلس الامن من ممارسة مهمته الأساسية و المتمثلة في الحفاظ على السلم و الأمن الدوليين بسبب الاستعمالات المتكررة للفيتو.

(أ) - جرائم الإبادة الجماعية

(ب) - الجرائم ضد الانسانية.

(ج) - جرائم الحرب .

(د) - جريمة العدوان".

<sup>1</sup>-- القرار رقم S/2014/348.

<sup>2</sup>-catherine roche aurélia potot nicol, L'essentiel du droit international public et du droit des relations internationales, gualino éditeur, paris , 1999 p 84.

## المبحث الثاني

### مساعي إصلاح حق الفيتو في إطار إصلاح مجلس الأمن

حق الفيتو هو امتياز ممنوح في إطار عمل مجلس الأمن الدولي، وبالتالي فكل من الأول والثاني متلازمين في ظل عمل جهاز عام تابع لهيئة الأمم المتحدة، وهو نظام تقوم عليه منذ أكثر من 50 عاما.

فبالرغم من العراقيل التي جابهت الأمم المتحدة إلا أنها استطاعت اجتيازها بسلام دون إحداث أي تغيير في نظام عملها أو في هيكلها، ولكن دائما ما يكون هناك اختلاف موازين القوى لدى مجلس الأمن<sup>1</sup>، فبانتهاء الاتحاد السوفيتي وسقوط الثنائية القطبية وظهور الأحادية القطبية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، فرضت هذه الأخيرة سيطرتها على مجلس الأمن من جهة، ومن جهة أخرى تضاعف عدد الدول المنتمية لهيئة الأمم المتحدة مما أدى بدوره إلى اختلال نظام التصويت لدى مجلس الأمن، نظرا لامتلاك الدول الخمسة الدائمة العضوية لحق الفيتو، بالتالي امتلاكهم للقرار الأخير أمام 193 دولة غير المالكة لهذا الحق، فبطبيعة الحال لا يحقق ذلك لا العدل ولا المساواة واللذين يعتبران من بين مقاصد هيئة الأمم المتحدة. وسنستعرض فيما يلي الدوافع الكاملة وأسباب مطالبة بإصلاح حق الفيتو في إطار مجلس الأمن (المطلب الأول) وسنتطرق بعدها لأهم الأسباب التي تعترض وجوب إصلاح مجلس الأمن (المطلب الثاني).

### المطلب الأول

#### مبررات إصلاح حق الفيتو في إطار مجلس الأمن

يعتبر مجلس الأمن نواة هيئة الأمم المتحدة وصلاحه في صلاح هذه الأخيرة والعكس صحيح، ولكن في ظل هيمنة القوى الكبرى على مجريات عمل هذا المجلس تعددت الآراء الفقهية المنادية بضرورة القيام بإجراء إصلاحات على هذا المجلس بشكل يتوافق مع ظهور

<sup>1</sup>سفيان لطيف علي، مرجع السابق، ص94.

قوى اقتصادية وعسكرية التي تتنافس في حد ذاتها الدول الكبرى، فتعددت المبررات الداعية لإصلاح هذا المجلس ومن ثمة تعميم سلطة الاعتراض على مشاريع القرارات التي تصدر عنه، وفي دراستنا لهذا الموضوع نتطرق إلي أهم الأسباب الدافعة للإصلاح و المتمثلة في الخلل الموجود في تشكيلة مجلس الأمن (الفرع الأول)، كذا التباين الموجود في نظام التصويت في المجلس (الفرع الثاني).

### الفرع الأول

### الخلل في تشكيلة مجلس الأمن

تعتبر قضية توسيع العضوية في مجلس الأمن محل نقاش دائم لدى الجمعية العامة، ولذلك قامت عدة دول عبر مراحل مختلفة بتقديم مقترحات بشأن تعديل العضوية في هذا الأخير، ففي سنة 1963 بادرت الدول المتوسطة بتقديم مقرر يدعو إلي ضرورة زيادة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بإضافة (5) أعضاء دائمة و(10) أعضاء غير دائمة، الامر الذي ألزم الأمم المتحدة بتعديل المادتين (23 و27) من الميثاق<sup>1</sup>.

فتعتبر مسألة إصلاح تركيبة مجلس الأمن متباينة الأهداف و تتطلب الكثير من الديمقراطية ، فمنذ التسعينات ظهر جدال حول تقاعس المجلس عن الأهداف المنوطة به خاصة بعد الأحداث التي شهدتها العراق، وكذا روندا خلال فترة التسعينات فازدادت المطالب حول ضرورة جعل المجلس أكثر تمثيلا، أكثر عرضة للمساءلة، أكثر شرعية ، أكثر شفافية ، أكثر فعالية ، وأكثر عدالة وحيادية<sup>2</sup>، و في هذا الشأن توالى المقترحات على ضرورة تعديل إصلاح خلل تركيبة مجلس الأمن .

وتجدر الإشارة الى أن البوادر الأولى لإصلاح مجلس الأمن كان منذ سنة 1979 وتواصلت دعوات الإصلاح الى يومنا هذا، و قد كانت هناك عدة اقتراحات من قبل أممنا الأمم

<sup>1</sup> - أنظر المادتين 23 و27 من ميثاق الامم المتحدة، أنظر أيضا: خليل الهادي جمعة سويدان، مرجع سابق، ص 28، 83.

<sup>2</sup> - بوعزة عبد الهادي، مرجع سابق، ص251.

المتحدة منهم بطرس بطرس غالي، بحيث أكد هذا الأخير أن تكوين المجلس لا يعكس واقع المجتمع الدولي في الوقت الحالي مع تسليط الضوء على الطبيعة غير الديمقراطية لحق الفيتو<sup>1</sup>.

وجاء بعد بطرس غالي الأمين العام الجديد كوفي عنان للأمم، الذي أكد هو الآخر على ضرورة إصلاح مجلس الأمن، وفي هذا الشأن قام بتقديم تقرير في الدورة الواحد و الخمسين، الذي يحمل العنوان "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية و الأمن و حقوق الإنسان للجميع" والتي تطرق فيه إلى ضرورة تغيير تكوين مجلس الأمن ليكون أكثر تمثيلاً<sup>2</sup>، إن المطالبة بالإصلاح لم تتوقف هنا، بل وبعد تولي الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون أكد خلال الدورة 68 للجمعية العامة للأمم المتحدة بأن " جميع الدول متفقة على أن مجلس الأمم يجب إصلاحه، لكن كيفية الإصلاح وأسلوبه فإن الدول الأعضاء غير قادرة على الاتفاق حولها"، و في ذات السياق يرى بعض المحللون أن الأسباب الرئيسية لإخفاقات مجلس الأمن يعود إلى أمرين هما خلل نظام العضوية وكذا حق الاعتراض<sup>3</sup>.

و من خلال قرارات الجمعية العامة فقد وضعت إصلاح تركيبة مجلس الأمن من خلال جلساتها، وقد أكدت في قرارها رقم 48/26 أن أفضل طريقة لتناول إصلاح مجلس الأمن هي من خلال فريق العمل مفتوح باب العضوية، ولقد أولت الجمعية العامة لهذا الفريق بالبحث عن سبل لدراسة الحلول الممكنة لإصلاح مجلس الأمن<sup>4</sup>.

### الفرع الثاني

### خلل نظام التصويت في مجلس الأمن

<sup>1</sup> -بن الشيخ النوي، مرجع سابق،ص233..

<sup>2</sup> بن شيخ النوي، مرجع نفسه، ص235.

<sup>3</sup> صراع النقود... داخل مجلس الامن، وثيقة متوفرة على موقع التالي

[www.aawsat.com](http://www.aawsat.com)

<sup>4</sup> قرارات الجمعية العامة، القرار رقم ( 48/26 ) ، الدورة الخامسة و الخمسون، رقم الوثيقة (A55/PV-65)، المؤرخ

في 16 نوفمبر 2000،ص1.

بطبيعة الحال إذا كان هنالك خلل في تركيبة مجلس الأمن فبالضرورة سيكون هناك خلل في نظام التصويت لدى المجلس، وان الصعوبة الكبرى التي يواجهها طالبوا الإصلاح في كل مرة يطرح فيها الموضوع هي الإجراءات التي يجب إتباعها، فحسب المادتين 108 و 109 من الميثاق الأمم المتحدة، اللتين تعطيان الدول الدائمة العضوية حق "الفيتو"<sup>1</sup>، لذلك فإن أي مشروع سيقترح مستقبلاً يجب أن يأخذ في الحسبان تغيير هذه المواد أو تعديلها من أجل منع الدول الدائمة العضوية من معارضة أي مشروع إصلاحي للأمم المتحدة، وبالتالي فإن كل الاقتراحات المقدمة من قبل أشخاص أو دول أو مجموعة كتل دولية، من الصعب اعتمادها إذا لم توافق عليها دول "الفيتو"، والذي يضع عملية الإصلاح في حلقة مفرغة<sup>2</sup>.

ان التصويت في مجلس الأمن هو الذي يضع القرار الأخير، وبالتالي فعليه إصلاح مجلس الأمن تقتضي بالضرورة إعادة النظر في نظام منع القرار داخله، خاصة فيما يتعلق بنظام الفيتو، فمن المظاهر المعاكسة لما جاءت به المواد 01 و 02 من ميثاق الأمم المتحدة هو وقوف دولة واحدة ضد إرادة المجتمع الدولي نتيجة لتمتعها بحق الفيتو<sup>3</sup>، ومن ثمة مخالفة المبادئ التي جاءت بها المادتين السالفتين الذكر وهما مبدأ المساواة و التسوية في الحقوق بين الشعوب .

## المطلب الثاني

### الأسباب الواقعية والقانونية التي تعترض الإصلاح

<sup>1</sup> - تنص المادة 108 من الميثاق الأمم المتحدة على: التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء >>الأمم المتحدة << إذ أصدرت بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة وصدق عليها ثلثا أعضاء >>الأمم المتحدة << و من بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وفقاً للأوضاع الدستورية في كل دولة

<sup>2</sup> - إصلاح مجلس الأمن... كيف و متى ؟ وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/04 على الساعة 23:24 منشورة بتاريخ 2016/06/05 على الموقع التالي:

[www.alwatan.com](http://www.alwatan.com)

<sup>3</sup> - أنظر المواد 01 و 02 من ميثاق الامم المتحدة.

إن مجلس الأمن الدولي الذي المنشئ من أجل أن يكون أداة لتحقيق الأمن والسلام في العالم قد يصبح هو نفسه سببا في إثارة المنازعات، واندلاع الحروب في المستقبل، نظرا لطبيعة تركيبته غير المنصفة وغير المتوازنة وكذلك لوجود نظام التصويت باستعمال حق الفيتو، والذي لم يعد يلائم مستجدات العصر الحالي<sup>1</sup>.

تتداخل فكرتي إصلاح مجلس الأمن وإصلاح حق الفيتو كون الأخير جزء لا يتجزأ من تنظيم مجلس الأمن، وكون حق الفيتو أهم ميزة في نظام التصويت فيه، فقد منحت للدول العظمى هذه السلطة أملا منها لقيادة عملية السلام و الوصول إلى مستقبل خال من النزاعات و لضمان مستقبل أفضل ولكن الواقع و الأفعال أكدت عكس ذلك تماما، ذلك ما دفع المجتمع الدولي تبني فكرة الإصلاح تماشيا مع التطورات التي شهدتها العالم سبب هيمنة واغتصاب الدول الدائمة العضوية لمجلس الأمن ككل لحق الفيتو وإساءة استعماله.

ورغم المحاولات المتعددة في سبيل ذلك سواء من طرف هيئة الأمم المتحدة وهيكلها، كالجمعية العامة مثلا، التي أيدت فكرة الإصلاح اذ قامت في 12 سبتمبر 2008 بإصدار قرار رقم 62/557 أكدت فيه على ضرورة البدء في مفاوضات حكومية دولية وبشكل مستعجل في سبيل إصلاح مجلس الأمن<sup>2</sup>.

### الفرع الأول

#### تباين المواقف الدولية وتضارب المصالح

يمكن تعريف "تضارب المصالح" بأنه كل تصرف أو موقف يحقق مصلحة مادية أو معنوية لهيئة ما بأي شكل من الأشكال ويكون متعارضا مع أداء واجباتها.

<sup>1</sup> - معن علي مروح الخالدي، مرجع سابق، ص 113.

<sup>2</sup> - إصلاح مجلس الأمن، الجمعية العامة للأمم المتحدة، معلومات أساسية، وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/08 على الساعة 14:50 منشورة بتاريخ 2016/06/50 منشورة: وثيقة علمية متوفرة على الموقع التالي:



ومع أن حالات تضارب المصلحة لا تعني بالضرورة ارتكاب خطأ، فإنها يمكن أن تلحق أضرار بعمل ونزاهة الجهة التي تصدر منه وما يمثله، خاصة أنه من أهم أسباب الميل لتحقيق مصلحة شخصية، أو المحاباة أو عن طريق علاقة قرابة أو صداقة، أو التأثير بعلاقة عداوة أو كراهية للأخر<sup>1</sup>.

هناك الكثير من الأمثلة حول مسألة تباين المواقف الدولية وتضارب المصالح في المجتمع الدولي، و التي نالت من مصداقية الأمم المتحدة وأجهزتها، وبالتالي فإن مسألة المواقف الدولية وتضارب المصالح مرتبطة إلى حد كبير بمفهوم الاعتبارات السياسية التي تخدم مصالح الدول الكبرى، إذ أن مجلس الأمن وهو بصدد قيامه بمعالجة المواقف والنزاعات التي تعرض عليه، فإن موقفه منحصر بمدى ارتباط ذلك بمصالح الدول الكبرى، فإن ارتأت الدول الكبرى أن المسألة المعروضة على مجلس الأمن والقرار الصادر من شأنه أن يضر بمصالحها فإنها ستجهض القرار وتمنع صدوره باستعمال حق الفيتو، فدائماً ما يكون هنالك تغليب الاعتبارات السياسية على قرارات مجلس الأمن<sup>2</sup>.

إن الأحداث التي شهدتها المنطقة العربية مؤخراً أفضل مثال على فشل مجلس الأمن في احتواء الأوضاع والأزمات العربية، فكانت منظمة العفو الدولية و التي تراقب أوضاع حقوق الإنسان حول العالم من بين أكثر منتقدي فشل القوى الدولية في إتخاذ إجراءات أكثر قوة تجاه الأزمة السورية، والتي تعود بدايتها لأكثر من خمس سنوات، حيث أكدت هذه الأزمة الأخيرة بأن مجلس الأمن تعرقله مصالح راسخة للدول الدائمة العضوية، بحيث حالت روسيا والصين العضوان الدائمان بمجلس الأمن دون إصداره لقرارات تفرض عقوبات ضد حكومة الرئيس السوري بشار الأسد، كون أن روسيا تعد أكبر مصدر للأسلحة إلى سورية.

<sup>1</sup> تضارب المصالح أحد أبواب الفساد، وثيقة، تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/08 على الساعة 16:53. منشورة بتاريخ 5-12-2016 على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

<sup>2</sup> علوط عبد العزيز، حمادي مولود، مرجع سابق، ص، 58.

- للإشارة فإن الاعتبارات السياسية هي مجموعة من مصالح الاقتصادية أو الاستراتيجية أو الإيديولوجية و التي تدفع الدول الي إتخاذ مواقف معينة في سياستها الخارجية، والتي تتعارض مع قواعد القانون الدولي.

وفي مثل هذه المسألة صرح "سلييل شيتي" الأمن العام لمنظمة العفو الدولية أنه: " يجب إصلاح مجلس الأمن بحيث لا يستخدم حق النقض لإعاقه قرارات مجلس الأمن"<sup>1</sup>. إن المصالح الشخصية لكل من روسيا والصين حالت دون تحقيق السلم في المنطقة و من بين هذه المصالح حماية مصالحها الاقتصادية، فلروسيا مصالح اقتصادية وعسكرية كبيرة في سورية، وخير مثال على ذلك القاعدة البحرية الدائمة في ميناء طرطوس شمال غربي البلاد، كذلك مصالح إستراتيجية اذ يرى الكرملين أن سورية في ظل حكم الأسد تعد ركيزة لنفوذ روسيا في منطقة الشرق الأوسط، ومن المصالح المشتركة أيضا محاربة الجماعات الإسلامية (داعش) في سوريا<sup>2</sup>.

والوضع لا يختلف كثيرا بين إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية والقضية الفلسطينية، فطالما كانت الولايات المتحدة الأمريكية تساند إسرائيل في معظم الأفعال التي ترتكبها ضد فلسطين المحتلة، وفي هذا الشأن أصدر مجلس الأمن أكثر من 300 قرار بشأنها وقد جوبه معظمها بفيتوهات الولايات المتحدة الأمريكية.

ويرجع أساس التعاون الأمني بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل إلي فترة الحرب الباردة خاصة حينما كانت الوم اتتظر للدولة اليهودية على أساس أنها درع واقى ضد النفوذ السوفيتي في الشرق الأوسط، وعلى الرغم من التغييرات التي شهدها العالم إلا أن التحالف لم يتغير بين إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية بحيث، أن البلدين يتشاركان مع بعضهما البعض

1- منظمة العفو الدولية تتهم مجلس الأمن بالفشل في القيادة، وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/08 على الساعة 22:00 منشورة بتاريخ 2012/11/27 على الموقع التالي:

[www.alwastnews.com](http://www.alwastnews.com)

2 - خمسة أسباب وراء دعم بوتين نظام الأسد، وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/08 على الساعة 23:40 منشورة بتاريخ 2017/04/17 على الموقع التالي:

[www.bbc.uk](http://www.bbc.uk)

المعلومات الاستخباراتية بشأن الإرهاب و السياسة في شرق الأوسط<sup>1</sup>. فالولايات المتحدة الأمريكية كانت دائماً ما تستخدم حق الفيتو للدفاع عن مصالحها المشتركة مع إسرائيل. إن الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كانتا أكثر دول العالم الدائمة العضوية استعمالاً لحق الفيتو بشكل يتماشى والمصالح الخفية المشتركة لهما، وكانتا عتبة في المساعي الدولية الداعية لضرورة إصلاح مجلس الأمن وإصلاح نظام استخدام حق الفيتو، كما كانتا مخالفتين طموحات مؤسس الميثاق، فقد علق ليوباسفولسكي **LEO PASVOLSKG** أحد المشاركين في صياغة الميثاق قائلاً: >> «إن النظرية التي انطوى عليها هي أنه إذا برهنت احد الدول الكبرى على أنها مقاومة للميثاق، أو رفض الامتثال لقواعد السلوك الواردة فيه، فإن ذلك من شأنه أن يخلف موقفاً بتعين فيه إكراه الدولية المناهضة على الخضوع، ومن الواضح أنه لا يمكن إكراه دولة كبرى على الخضوع و الامتثال إلا بالقوات المتحدة الكبرى الأخرى، وهذا مساو لحرب عالمية<sup>2</sup>».

### الفرع الثاني

#### عراقيل إصلاح الميثاق

تفترض عملية إصلاح مجلس الأمن إصلاح سلطة الفيتو، وبدورها تفترض مسألة إصلاح الفيتو بتعديل الميثاق، فمجملة الإصلاحات مترابطة ببعضها البعض، لذا نجد عملية الإصلاح هذه على درجة كبيرة من الصعوبة والتشعب. فعلى الرغم من أن حق الفيتو قد تقلص منذ نهاية الحرب الباردة، إلا أنه يبقى التهديد باستعماله قائماً<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - مايكل أير نشنات ودفيد بولوك، علاقة المنفعة : لماذا يعد التحالف بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل مفيداً لأمريكا؟ وثيق علمية تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/09 على الساعة 23:40 منشورة بتاريخ 2012/11/20 على الموقع التالي :

[www.washingtoninstitute.org](http://www.washingtoninstitute.org)

<sup>2</sup> - نقلاً عن: إليس كلود (الابن)، مرجع سابق، ص213 .

<sup>3</sup> - هشام بيشر، إصلاح مجلس الأمن...حبر على ورق: مقالة علمية متوفرة تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/08 على الساعة 15:15 منشورة بتاريخ 2015/09/24 على الموقع التالي:

[www.alkhabej.com](http://www.alkhabej.com)

تجدر الإشارة إلى أنه وبالرجوع إلى نصوص ميثاق الأمم المتحدة، فنجد أن كلمة أو مصطلح « الفيتو » لم ترد في جميع نصوصه وأحكامه لكن تم الاستناد إلى أحكام المواد (23) و(27) و المواد (108) و (109)، منه التي أقرت هذا الحق للدول المتمتعة به. وإجمالاً يمكن حصر عمليات الإصلاح في حالتين إما إصلاح حق الفيتو بتعديل الميثاق (أولاً) أو إصلاح حق الفيتو دون تعديل الميثاق (ثانياً).

### أولاً: إصلاح حق الفيتو بتعديل الميثاق

إن ميثاق الأمم المتحدة على غرار معظم المعاهدات يسمح بتعديل أحكامه و ذلك من خلال المادتين 108 و 109- من الميثاق<sup>1</sup>، و باستقراء المادة 108 فإنها تبين أن التعديلات التي تجريها الجمعية بأغلبية ثلثي أعضائها تلزم جميع أعضاء المنظمة الدائمون في المجلس<sup>2</sup> ولكن هذا التعديل مقترن بقبول جميع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن إلى جانب توفر نصاب معين من الدول الأعضاء الآخرين غير الدائمين، وقد بينت المادة 109 بعض الجوانب الإجرائية فيما يخص مسألة تعديل أحكام الميثاق، إذ نصت على مايلي:

1- يجوز عقد مؤتمر عام من أعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في هذا الميثاق في الزمان والمكان اللذين تحددها الجمعية العامة بأغلبية ثلثي أعضائها وبموافقة تسعة من أعضاء مجلس الأمن، ويكون لكل عضو في الأمم المتحدة صوت واحد في المؤتمر.

2- كل تغيير في هذا الميثاق أوصى به المؤتمر بأغلبية ثلثي أعضائها يسري إذا صدق عليه ثلثي أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن وفقاً لأوضاعهم الدستورية.

2- تنص المادة (108) من ميثاق الأمم المتحدة: "التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء الأمم المتحدة إذا صدرت بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة عليها ثلثي أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين، وفقاً للأوضاع الدستورية في كل دولة."  
<sup>2</sup> - بوعزة عبد الهادي ، مرجع سابق، ص 268، 269.

3- إذا لم يعقد هذا المؤتمر قبل الدورة العادية العاشرة للجمعية العامة، بعد العمل بهذا الميثاق، وجب أن يدرج بجدول أعمال تلك الدورة العاشرة باقتراح الدعوة إلى عقده وهذا المؤتمر يعقد إذا قررت ذلك أغلبية أعضاء الجمعية العامة وسبعة من أعضاء مجلس الأمن.

من بين المقترحات المقدمة بخصوص عملية إصلاح الفيتو هو مقترح إلغاء هذا الحق، ومقترح آخر يدعو إلى تضييقه، وكذلك اقتراحات وضع شروط لممارسته، فمشروع إلغاء حق الفيتو هو المطلب الأكثر نيلاً للأغلبية العددية وذلك بالمقارنة مع المقترحات المقدمة لإصلاح منهجية صنع القرار في المجلس<sup>1</sup>.

لقد أكد فريق من الباحثين القانونيين بأن منح امتياز حق الاعتراض لدول معينة يفتقر إلى عدالة التوزيع الجغرافي والحضاري، ولذلك فإن أصحاب هذا الرأي يطالبون بإلغاء حق الاعتراض، مستندين في ذلك إلى المبدأ الأساسي الذي يقوم عليه مجلس الأمن وهو مبدأ الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وأن حق الفيتو لا يخدم هذا المبدأ.

ومن بين الذين طالبوا بإلغاء حق الاعتراض العقيد معمر القذافي، وكان ذلك في قمة مؤتمر عدم الانحياز في كولومبو سنة 1976 قائلاً: >> إن التماذي في استخدام حق الاعتراض في المستقبل سيجعل قرارات الأمم المتحدة غير مضمونة التنفيذ من قبل شعوب الأرض.<<<sup>2</sup>، وفعلاً كان الرئيس الليبي مصيباً في قوله و هذا ما تؤكد الأحداث الدولية حالياً.

### ثانياً: إصلاح حق الفيتو دون تعديل الميثاق

ان ميثاق منظمة الأمم المتحدة بمنحه لسلطة حق الاعتراض للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي، قد أبقى على المكانة الدولية المتميزة لتلك الدول بين مصاف الكبار،

<sup>1</sup> - بن الشيخ النوي، مرجع سابق، ص، 248.

<sup>2</sup> - خليل الهادي جمعة سويدان، مرجع سابق، ص. 94.

وبالتالي فلا معنى لتلك الديمومة دون سلطة الفيتو<sup>1</sup>، وقد رأت العديد من الدول أن خيار الإصلاح الواقعي والفعلي هو الحل الإصلاح المثالي وتتم هذه الصورة عن طريق عدة اقتراحات منها : تبرير استخدام الفيتو ومفاده أن أي دولة دائمة العضوية في مجلس الأمن وأثناء استخدام حق الفيتو عليها بتقديم تفسير يبرر هذا الإجراء، ويكون التبرير مكتوب ومقدم للجمعية العامة، كذلك أثناء القيام باستخدام الفيتو على الدول الأعضاء تقديم تعهد كتابي يقدم للجمعية العامة يتم فيه التعهد بعدم اللجوء لاستخدام حق النقض إلا بما يتوافق مع المسؤوليات المحددة في الميثاق<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - خليل الهادي جمعة سويدان، مرجع سابق، ص 97 .

<sup>2</sup> - بن الشيخ النوي، مرجع سابق، ص 255.

## خلاصة الفصل الثاني

تبين لنا من خلال هذا الفصل ان حق الفيتو قد استعمل من طرف الاعضاء الخمسة الدائمين، وكان هذا الاستعمال ينم عن المصالح الشخصية للدول التي استعملته بشكل يتماشى وأهوائها وتعتبر القضية الفلسطينية خير دليل على تعسف أحد الأعضاء الخمسة في التصدي لقرارات مجلس الأمن، فكانت الو م أ ضد معظم مشاريع القرارات التي كان مجلس الأمن بصدده إصدارها بخصوص القضية الفلسطينية التي تم اعتراضها لدواعي سياسية تخدم المصالح الإسرائيلية من قبل الو م أ.

ولا يختلف الوضع كثيرا فيما يخص القضية السورية، التي شهدت قيام روسيا بحماية النظام السوري منذ بداية الأزمة والى غاية لحظة الحال مما عكس حقيقة فشل مجلس الأمن في مهمة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بسبب الإساءة في استعمال حق الفيتو من قبل الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، الأمر الذي استدعى تدخل الدول الأخرى من خلال دعوتها إلى ضرورة إصلاح المجلس وكذا إعادة النظر في حق الفيتو .

## المطلب الثاني

### تقييم مدى مساهمة حق الفيتو في عملية حفظ السلم والأمن الدوليين

بعد دراستنا لدور مجلس الأمن في عملية إرساء السلام العالمي، وتمكين الدول الكبرى من القيام بهذه المهمة، والتي أوكلت خصيصاً لها نظراً لتمتعها بالمؤهلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي سمحت لها بشغل المناصب الكبرى لدى مجلس الأمن مما جعلها تتمتع بعضوية دائمة دون تجديد ولا تغيير، مع منح أهم ميزة لهذا المجلس ألا وهو حق الفيتو.

وبعدما تناولنا استعمال حق الفيتو عبر مختلف مراحل القضية الفلسطينية منذ ظهورها ولحد اللحظة حماية لمصالح الكيان الصهيوني، والتي كانت جلها أمريكية بلغت 44 فيتو أمريكي فيما يخص القضية الفلسطينية وحدها، أيضاً نجد بالمقابل الفيتو الروسي الذي أخذ حصة الأسد في الأزمة السورية من خلال استخداماته المتكررة في حماية النظام السوري، بالرغم من التعهد الذي قدمته الدول الكبرى في مؤتمر سان فرانسيسكو بقولها: "في استعمالها لحقوقها في التصويت سيحدوها دائماً الإحساس بتبعاتها نحو الدول الصغرى وأنها لن تستعمل حق النقض إلا في أضيق حدوده"<sup>1</sup>، إلا أن الواقع مخالف والممارسة الفعلية تنفي ذلك، وفيما يلي نقدم تقييم توظيف حق الفيتو في حفظ السلم والأمن الدوليين سواء من جانب فشل استغلاله لما هو مكرس من أجله (الفرع الأول)، أو نجاحه في الغاية والهدف المأمول تحقيقه من خلال إعماله (الفرع الثاني).

<sup>1</sup> - سفيان لطيف علي، المرجع السابق، ص 76.



## الفرع الأول

### إخفاقات حق الفيتو في حفظ السلم والأمن الدوليين

يعتبر التعسف في استعمال حق النقض السبب الرئيسي في اخفاق هذا الأخير وبالتبعية اخفاق مجلس الأمن كآلية أو كجهاز هدفه الرئيسي تحقيق السلم والأمن الدوليين، فكان هناك الكثير من الإساءة في استعمال هذه السلطة بشكل يتنافى ودور مجلس الأمن، وبشكل يتنافى ومقاصد الأمم المتحدة والتي أكدت عليها في ديباجتها، وأفضل مثال يمكن أن يستشهد به الصراع العربي الفلسطيني، والذي تمتد جذوره لسنوات عديدة والذي يترجم حرفياً الفشل الكبير لمنظمة الأمم المتحدة، من خلال التعسف في استعمال حق النقض لدولة واحدة (أولاً)، وكذا الإفراط والإساءة في استخدام هذا الحق (ثانياً).

### أولاً: تكريس حق الفيتو لبعض الدول حصراً

عبر رئيس مجلس الأمن الدولي السابق منصور العتيبي خلال الاجتماع الذي جمعه بممثلي 50 دولة للدفع نحو تطوير وتحسين أساليب عمل مجلس الأمن بالقول: " كان التعسف في الفيتو هو السبب الرئيسي الذي نال من مصداقية اتخاذ القرارات في مجلس الأمن كما أدى في بعض الحالات إلى عجز مجلس الأمن عن الاضطلاع بمسؤولياته واتخاذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين"<sup>1</sup>.

والتعسف يظهر جلياً في احتكار دولة واحدة على مجريات صنع القرار مقابل أكثر من 90 دولة، فبعد انهيار الإتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة بين المعسكرين ظهرت الولايات المتحدة الأمريكية قطبا وحيدا منفردا ومتسلح بقوة اقتصادية، عسكرية، سياسية مكنته من احتلال العالم عموماً واحتلال قرارات مجلس الأمن خصوصاً، فلم يعد أعضاء مجلس الأمن في

<sup>1</sup> - مجلس الفيتو الامريكى، (متابعات: اين الحق و التوازن في ظل حق النقض الاستعلائي)، جريدة الوطن، الكويت، العدد 80175، الصادرة في 20/01/2018، السنة 23، ص19.

وضع يسمح لهم بالاعتراض على قراراتها، والذي يعكس هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على مجريات اجتماعات مجلس الأمن، وإلى جانب استخدامها لحق النقض حولت استراتيجيتها في ذلك من خلال اكتفائها بالتهديد باستخدامه في كواليس المفاوضات أو علنا والذي يسمى بالفيتو الخفي<sup>1</sup>.

فمجلس الأمن كثيرا ما يتعرض لانتهاكات فاضحة بسبب الولايات المتحدة الأمريكية والتي تستخدمه من أجل تحقيق أهدافها ومصالحها بعيدا عن مهامه الأساسية في إرساء السلام، حيث يتم انتزاع قرارات تجعل منها مظلة ومبررا لممارسة الحرب والقتل المنظم مثلما حصل خلال العدوان على أفغانستان<sup>2</sup>، والذي كان نتيجة لأحداث 2001/09/11 وبمناسبتها تم إصدار قرارين على التوالي القرار 1368 والقرار 1373 في نفس الشهر والذي تضمن تفويضا ضمينا من طرف مجلس الأمن يقدم بموجبه ترخيصا بالتدخل العسكري في أفغانستان دون أية رقابة<sup>3</sup>.

وفي هذا الشأن كذلك عبر الرئيس الكوبي الراحل فيدال كاسترو، ذو الخبرة الطويلة في مقاومة الهيمنة الأمريكية على أن: "الأحداث تبرهن بشكل لا يدحض بأنه بعالم اليوم، بحيث تسوده العولمة، إذ ليست هناك ضمانات لأمن أي بلد، يمكن ان يتكرر بالأمم المتحدة ألف مرة ومرة الرفض بالأجماع للحصار الاقتصادي المفروض على كوبا، أو أية أمور أخرى مثل التأكيد لحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته، ولكن هذا الحق او أي حق اخر لا يتطابق ومصالح الإمبراطورية الأمريكية لا مجال لبقائه " <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - سفيان لطيف علي، مرجع سابق، ص 85، 84.

<sup>2</sup> - مجلس الأمن الدولي والارتهان للسياسات الأمريكية، ( دليل العمل القومي العربي المقدم من القيادة القومية لحزب البعث الاشتراكي)، مقال تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/06/05 على الساعة 23:27 منشور بتاريخ 2011/01/01، على الموقع التالي:

[www.baath-partry.org](http://www.baath-partry.org)

<sup>3</sup> - حساني خالد، العلاقات الدولية في ظل التطبيقات الراهنة لميثاق الأمم المتحدة، مرجع سابق، ص 6.

<sup>4</sup> - قراءة تاريخية لسيطرة أمريكا على الأمم المتحدة ومجلس الأمن، وثيقة ، تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/6/5 على الساعة 00:18، منشور بتاريخ 2017/02/28، منشور على الموقع التالي:

[www.motabaat.com](http://www.motabaat.com)

ويمكن القول أن أية سلوكيات توجب في مجملها على تقسيم دولي، حيث تصبح الولايات المتحدة الأمريكية القوة المسيطرة على المجتمع الدولي، ويتجسد ذلك من خلال الهيمنة الأمريكية الكلية على منظمة الأمم المتحدة وعلى هيكلها مجتمعة وعلى حق الرفض بالأخص<sup>1</sup>.

### ثانياً: الإفراط والإساءة في استخدام حق النقض

يعتبر الاتحاد السوفييتي أول دولة من الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن استخدام حق النقض وكان ذلك عام 1946<sup>2</sup>، لتتوالى السنوات بعدها وتتوالى الاستخدامات العشوائية لهذا الحق من طرفها، وخلال الفترة الممتدة فقط بين سنة 1946 الى غاية سنة 1968 بلغ عدد استخدامها لهذا الحق 80 مرة<sup>3</sup>، مما جعل مجلس الأمن في شلل كلي، فظهر ذلك في الأزمة الكورية لعام 1950<sup>4</sup>، والعدوان الثلاثي على مصر لعام 1956، إلا أنه وبعد سنة 1965 انقلبت الأوضاع كلياً فبعدما كان الإتحاد السوفييتي هو الأكثر استعمالاً لهذا الحق، حلت محله الولايات المتحدة الأمريكية فحسب الإحصائيات فإنه وخلال الفترة الممتدة من سنة 1966 إلى سنة 1975 استخدمته هذه الأخيرة 12 مرة، وبالمقابل استخدمها الإتحاد السوفييتي 07 مرات، أما وفيما يخص الفترة الممتدة من سنة 1976 إلى غاية سنة 1985 استخدمته الولايات المتحدة الأمريكية 34 مرة مقابل 06 مرات من الجانب السوفييتي، وفي الفترة الممتدة من سنة 1986 إلى غاية سنة 1995 استخدمته أمريكا 24 مرة مقابل مرتين من جانب الإتحاد السوفييتي، وفي الفترة الممتدة من سنة 1996 إلى غاية سنة 2008 استخدمته أمريكا 12 مرة

<sup>1</sup> - علوط عبد العزيز، حمادي مولود، مرجع سابق ص 52.

<sup>2</sup> - للإشارة فإن الاتحاد السوفييتي قام بشهر الفيتو في 16/02/1946 وذلك بشأن سحب كل من بريطانيا وفرنسا قواتها من سوريا ولبنان .

<sup>3</sup> - سفيان لطيف علي، مرجع سابق، ص 78.

<sup>4</sup> - أحمد عبد الله علي أبو العلا، مرجع سابق، ص 201.

مقابل 03 مرات للاتحاد السوفييتي<sup>1</sup>، وبالتالي فإن هذه الإحصائيات تؤكد الإفراط الكبير في استعمال حق النقض من طرف الإتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الأمريكية.

إن المشكلة التي كانت تعاب على الاستعمالات المفرطة والمتكررة لحق الفيتو هي أنها ممارسات واستعمالات في مجملها عشوائية وغير مدروسة، خاصة أن نصف عدد المرات التي لجأ فيها الإتحاد السوفييتي لاستعمال الفيتو كانت لمنع قبول أعضاء جدد، منها خمس مرات لرفض قبول انضمام إيطاليا<sup>2</sup>.

أما بالنسبة الولايات المتحدة الأمريكية فلا يخفى على أحد أنها قامت بالإفراط في استعمال حق النقض إذ بلغت 44 مرة فقط فيما يخص القضية الفلسطينية والتي جعلت فلسطين تبدو على الدوام كأنها المشكلة والحل على حد سواء والتي أصبحت قضية مصيرية يتلاعب بها صناع القرار في مجلس الأمن<sup>3</sup>، وهو أفضل مثال على الإفراط والإساءة واغتصاب للسلطة الممنوحة لهذه الدول.

### الفرع الثاني

#### مدى تحقيق حق الفيتو لعملية حفظ السلم والأمن الدوليين

يعتبر حفظ السلم والأمن الدوليين أهم مسألة يسعى المجتمع الدولي لتحقيقها، ولا غرابة أن يكون هذا الأمر المقصد الرئيسي لإنشاء منظمة الأمم المتحدة في عام 1945<sup>4</sup>، ومثلما تمت الإشارة إليه سابقاً فإن مجلس الأمن هو الجهاز المكلف بهذا الشأن، ومنح لبعض الدول الأعضاء حق الاعتراض على المسائل غير الإجرائية والتي تدخل في قضايا حفظ السلم والأمن الدوليين، ومفاد هذا الإجراء هو الاعتراف بدور الدول الخمس الكبرى المتمتعة بحق

<sup>1</sup> - سفيان لطيف علي، مرجع سابق، ص ص 81، 82.

<sup>2</sup> - إينيس ل. كلود، مرجع سابق ص 215.

<sup>3</sup> - ناجي البشير عمر الفحواش، مرجع سابق، ص 57.

<sup>4</sup> - وليد عبد الرحيم، مجلس الأمن وقضايا الشرق الأوسط، وثيقة علمية تم الاطلاع عليها بتاريخ 2018/06/06 على

الساعة 10:00: منشورة على الموقع التالي:

[www.google.com/walidabdulrahim](http://www.google.com/walidabdulrahim)

الفيتو في تحقيق السلم والأمن الدوليين، لذا فإن معارضتها لإجراء يتخذ من الأمم المتحدة من شأنه أن يؤدي إلى فشل نظام الأمن الجماعي برمته، لأن الأمن الجماعي يقوم على التوفيق بين الدول الكبرى حول القضايا الرئيسية<sup>1</sup>، فنجاعة حق الفيتو في حفظ السلم والأمن الدوليين مقترن بفعالية دور مجلس الأمن في هذا المجال.

ومن خلال الدراسة الواقعية والعلمية لدور حق الفيتو في إرساء الأمن والسلام فإنها تؤكد في مجملها بأنها تلويحات باستخدام هذا الحق في نصرة السلام، وأن أكثر من لوحات باستخدامه هي روسيا في العديد من المرات، فقامت بالتهديد باستخدام حق الاعتراض في شأن مشروع قرار ثان بشأن الحرب على العراق، وقد قال في هذا الخصوص وزير الخارجية الروسي آنذاك: "إن موسكو لن تؤيد أي إجراء يقود إلى شن الحرب على العراق، وإن لزم الأمر فقد تلجأ إلى استخدام الفيتو في مجلس الأمن من أجل هذه الغاية"<sup>2</sup>، ولكن في مجمل المرات فإن استخدامات حق الفيتو التي قامت بها الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن كانت كلها في سبيل تحقيق مصالح نفعية شخصية أكثر مما كانت مصالح دولية.

ولكن فيما يخص مجلس الأمن فقد كانت مجمل قراراته مسخرة لعملية حفظ السلم والأمن الدوليين، وعرفت كذلك التزاما دوليا حول تطبيق قراراتها مثل القرار رقم 2401 بشأن القيام بالهدنة في سوريا وذلك بعد مطالبته بوقف الأعمال العسكرية، ورفع الحصار المفروض من قبل قوات النظام على غوطة دمشق الشرقية وبقية المناطق الأخرى المأهولة بالسكان لمدة 30 يوم، على أن يدخل حيز التنفيذ بشكل فوري<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الرحيم معتوق، نظرة في نجاحات الأمم المتحدة وإخفقاتها حيال حفظ الأمن والسلم الدوليين، مجلة العلوم القانونية والشرعية، العدد 8، سنة 2012. ص 200-212.

<sup>2</sup> - روسيا تلوح بالفيتو ضد قرار ضرب العراق، مقال ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/06/06 على الساعة 19:50، منشور بتاريخ 2003/03/04 على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

<sup>3</sup> - نص قرار مجلس الأمن، رقم 2401- بشأن الهدنة في سوريا، وثيقة منشورة بتاريخ 2018/02/05 على الساعة 12:42، تم الإطلاع عليها بتاريخ 2018/06/06 على الساعة 21:00، منشورة على الموقع التالي:

[www.asabi21.com](http://www.asabi21.com)

خاتمة

تتمثل أهم الاهتمامات الأولى لمنظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أملا منها في ضمان العيش في بيئة خالية من الحروب والمآسي من أجل الوفاء بالوعود التي تضمنتها ديباجتها.

لقد منحت منظمة الأمم المتحدة مهمة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين لجهازها التنفيذي المتمثل في مجلس الأمن الدولي، الذي يتمتع بسلطات واسعة في تكييف الوقائع، وكذا إصدار القرارات والتوصيات، هذه المهمة جعلت هذا الأخير يرتقي الى أعلى قمة لدى هيكل الأمم المتحدة على أساس تمتعه بحق تحديد مصير المسائل التي يكتفها بصفتها نزاع أو موقف من شأنه ان يتحول الى حروب ساخنة، والحيلولة دون وقوع أي عدوان أو عمل مسلح، لكن في حالة استمرار النزاع بالرغم من التدابير التي قام بها المجلس، يفرض هذا الأخير تدابير أشد صرامة وفعالية إذا فشلت كل مساعي هذا المجلس.

إن الدول الكبرى في العالم المتمتعة بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن، لها صلاحية التصويت التي من شأنها تمكين كل دولة من تلك الدول الحيلولة دون صدور أي مشروع قرار من طرف المجلس وذلك في حالة ما إذا رأت الدول المتمتعة بحق النقض ان صدور ذلك القرار لن يعمل على حفظ السلم والأمن في العالم.

ويعتبر الفيتو أهم ميزة يتمتع بها مجلس الأمن فهو يخول سلطات جد واسعة للأعضاء الدائمين ويمكنهم من وضع القرار النهائي، ويمكن القول قرارات مجلس الأمن مقيدة بحق الفيتو، وسريان قراره من عدمه متوقف على رغبة تلك الدول الدائمة العضوية فيه.

لذا ومن خلال لدراستنا لتأثير حق الاعتراض على صنع القرار الأخير في مجلس الأمن وصلنا إلى ما يلي :

- أن مجلس الأمن منحت له سلطة اتخاذ القرارات المصيرية والنهائية، وفي سيطرة الدول الكبرى عليه جعلته في موضع مشلول تماما، بحيث غالبا ما يتم استخدام حق الاعتراض من قبل أحد الأعضاء الدائمين في المجلس، وفي جميع اجتماعات هذا

الأخير تقريبا وما يعاب على هذه التدخلات أنها لا تخدم مسألة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين أكثر مما تخدم المصالح الشخصية والذاتية للدول المتمتعة بحق النقض سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

\_ إن القضية الفلسطينية تعد أحسن مثال على الاستخدامات التعسفية لحق الفيتو على أساس أنها عاصرت تاريخ نشأة منظمة الأمم المتحدة وإلى غاية يومنا هذا لم تستطع المنظمة أن تمنع النزاع القائم بين فلسطين وإسرائيل، إذ أن مجلس الأمن لم يتوصل إلى قرار نهائي لصالح فلسطين المحتلة، لأنه غالبا ما يكون الفيتو الأمريكي ضدها وضد الدعوات الدولية التي تقر بضرورة إنهاء أعمال العنف القائمة فيها، وعلى خلفية هذه الاستعمالات التعسفية للفيتو ضد القضية الفلسطينية فإن ذلك راجع للصدقة التاريخية القائمة بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، مما جعل من فكرة إرساء السلم والأمن في فلسطين أمرا مستبعدا حاليا، ولا يختلف الوضع كثيرا في النزاع القائم في سوريا، والذي شرد الملايين وخلف الآلاف من الضحايا، ونظرا لكون روسيا حليفة لحكومة بشار الأسد فإنها تعتبر الدرع الحامي لها، إذ تقوم بإجهاض أي مشروع قرار من شأنه إدانة النظام السوري وذلك من خلال استخدامها لحق الفيتو ضد تلك القرارات.

إن هذه الدراسة أكدت لنا أن معظم استخدامات حق النقض كانت في أغلب الأحيان لا تخدم مسألة حفظ السلم والأمن الدوليين في مناطق العالم، بل كانت قيادا لمجلس الأمن الذي وجد نفسه في حلقة مفرغة.

### على ضوء هذه النتائج توصلنا إلى اقتراح التوصيات التالية:

- يعتبر مجلس الأمن أهم آلية تابعة لمنظمة الأمم المتحدة التي منحت له مهام جد واسعة وخاصة منها الحفاظ على الوجود الإنساني، وعلى هذا الأساس ينبغي منح المجلس استقلالية أكبر وديمقراطية أوسع، بحيث لا يتحقق ذلك إلا إذا تم تغيير نظام التصويت والعضوية فيه كليا.



-على شعوب العالم أن لا ترضى منح الدول الخمس مهمة قيادة العالم حتى لا تطبق عليهم سياسية القوي يأكل الضعيف، على أساس أن هناك دول تنافس الدول الخمس العظمى، ورغم ذلك تبقى تابعة لها كألمانيا، أستراليا واليابان.

- إن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين تعد أهم مقاصد منظمة الأمم المتحدة وهو ما تم التأكيد عليه في ميثاقها، وذلك من خلال التأكيد على ضرورة عدم المساس بحق الشعوب في تقرير مصيرها، والتي تعتبر من بين المقومات والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها الدول، إلا أن حق الفيتو يبقى عائقا لتطبيق هذه الأخيرة الأخير الذي يستدعي ضرورة إلغائه نهائيا، لأن الممارسة الواقعية أثبتت أنه لا يخدم مسألة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، بل العكس من ذلك فهو يشعل فتيل النزاعات المسلحة القائمة والمتجددة في ظل الأحداث الحالية.

- مثلما ينبغي كذلك فتح قائمة العضوية الدائمة في مجلس الأمن على أساس منح أكبر عدد ممكن من المقاعد للدول الأخرى وذلك من أجل تحقيق العدالة و المساواة التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة في ديباجته، نظرا للوضع الذي آلت إليه هذه المنظمة التي اتفقت فيها جميع الآراء الفقهية على ضرورة ديمقرتها، لأن السبب في ذلك يعود إلى الفشل الذي حققته هذه المنظمة، وكذا العجز الذي أصاب مجلس الأمن بسبب استعمال حق الاعتراض من طرف الدول الخمسة.

### 1- باللغة العربية

#### أولاً: الكتب

- 1) أحمد عبد الله علي أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ الأمن والسلم الدوليين، دار الكتب القانونية للنشر والتوزيع، ط1، مصر، د س ن.
- 2) بوعزة عبد الهادي، مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية في عالم متغير، دار الفكرالجامعي، ط1، مصر، 2013.
- 3) مانع جمال عبد الناصر، التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائري، 2006.
- 4) حسام احمد محمد هنداوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، دط، مصر، 1994.
- 5) حساني خالد، مدخل إلى حل النزاعات الدولية، دار بلقيس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
- 6) حيدر حاج حسن الصديق، دور المنظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، دط، الجزائر، 2007.
- 7) خالد حماد عياد، أمريكا وعملية السلام في الشرق الأوسط (1973-2013)، مصر، د.س.ن.
- 8) خليل الهادي جمعة سويدان، حق الاعتراض في مجلس الأمن الدولي والقضية الفلسطينية، أكاديمية الفكر الجماهيري، بنغازي، ليبيا، 2011.
- 9) زازة لخضر، أحكام المسؤولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى للنشر والتوزيع، دط، الجزائر، 2011.
- 10) سفيان لطيف علي، التعسف في استعمال حق النقض في مجلس الأمن الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2013.
- 11) سعد الله عمر، بن ناصر احمد ، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2005.
- 12) كاظم حطيظ، استعمال حق النقض في مجلس الأمن الدولي، مكتبة الدار العربية للكتاب، مصر، الطبعة الأولى 2000.

## قائمة المراجع

- 13) محمد عبد الكريم حسن، مبادئ القانون الدبلوماسي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، د س ن.
- 14) نزيه علي منصور، حق النقض "الفيتو" ودوره في تحقيق السلم والأمن الدوليين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، 2009.

### ثانياً: المذكرات والرسائل الجامعية

#### أ \_ رسالة الدكتوراه

\_ **معن علي مروح أخالدي**، دور مجلس الأمن في النزاعات الدولية (العراق الحالة الدراسية)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت، الأردن، 2006.

#### ب \_ مذكرات الماجستير

- 1) **بن الشيخ النوي**، حق الفيتو ومدى تأثيره على تسوية النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر1، كلية الحقوق ، الجزائر، 2013.
- 2) **بن نولي زررور**، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة، مذكرة كمكاملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2010.
- 3) **صفو نرجس**، حق النقض "الفيتو" بين الواقع والطموح، مذكرة مقدمة بكلية الحقوق لنيل شهادة الماجستير، قسم الحقوق، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004.
- 4) **ناجي البشير عمر القحواش**، تأثير الفيتو على قرارات مجلس الأمن الدولي (قضية فلسطين أنموذجاً)، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، د.ب.ن، 2015.
- 5) **يازيد بلايل**، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن وآليات الرقابة عليها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.

#### ج \_ مذكرات الماستر

## قائمة المراجع

- 1) بوفخذ لونس، براهيم أحسن، فعالية التدابير العسكرية للحد من النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، فرع القانون الدولي الانساني وحقوق الانسان، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، 2015.
- 2) بوني إبراهيم، شايب باسم، مجلس الأمن وحق الفيتو، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2017.
- 3) علوط عبد العزيز، حمادي مولود، فعالية مجلس الأمن في ظل سيطرة القوى الكبرى، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2013/2012.

### ثالثا : المقالات الجامعية والملتقيات الوطنية

#### أ\_ المقالات

##### - المقالات الأكاديمية:

-بومعزة نواره، "اختصاص النظر في جريمة العدوان بين مجلس المن والمحكمة الجنائية الدولية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، العدد 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، سنة 2014، ص ص 146، 163.

##### - المقالات الإلكترونية:

1\_ صراع النقود... داخل مجلس الامن، وثيقة متوفرة على موقع التالي:

[www.aawsat.com](http://www.aawsat.com)

2\_ إصلاح مجلس الأمن... كيف ومتى؟ وثيقة متوفرة على الموقع التالي:

[www.alwatan.com](http://www.alwatan.com)

3\_ إصلاح مجلس الأمن، الجمعية العامة للأمم المتحدة، معلومات أساسية، وثيقة علمية

متوفرة على الموقع التالي:

[www.un.org](http://www.un.org)

4\_ تضارب المصالح أحد أبواب الفساد، وثيقة متوفرة على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

5\_ منظمة العفو الدولية تتهم مجلس الأمن بالفشل في القيادة، وثيقة متوفرة على الموقع

التالي:

[www.alwastnews.com](http://www.alwastnews.com)

## قائمة المراجع

6\_ خمسة أسباب وراء دعم بوتين نظام الأسد عن موقع <<سي ان ان >> : وثيقة متوفرة على الموقع التالي:

[www.bbc.uk](http://www.bbc.uk)

7\_ مايكل أير نشأت ودفيد بولوك، علاقة المنفعة: لماذا يعد التحالف بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل مفيدا لأمريكا؟ وثيقة علمية متوفرة على الموقع التالي:

[www.washingtonistitute.org](http://www.washingtonistitute.org)

8\_ هشام بيشر، إصلاح مجلس الأمن...حبر على الورق: مقالة علمية متوفرة على الموقع التالي:

[www.alkhabeej.com](http://www.alkhabeej.com)

9\_ ماهو حق الفيتو، محمد مروان، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/04/20 على الساعة على الموقع التالي :

[www.mawdo3.com](http://www.mawdo3.com)

10\_ الفيتو الأممي، خمس دول تغلب مصالحها على الإنسانية والقضايا العربية، على الموقع التالي:

[www.sabaq.org](http://www.sabaq.org)

11\_ البحوث في النقض-حق الفيتو- تم الاطلاع عليه بتاريخ 2018/04/20، على الساعة 17:20، منشور

12\_ الموسوعة الحرة، ويكيبيديا.

[www.wikipedia.com](http://www.wikipedia.com)

13\_ تفاصيل قانونية هامة حول الفيتو، أمل المرشدي على الموقع التالي:

[www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

14\_ الفيتو الروسي...يد مرفوعة تحمي الاسد، منشور على الموقع التالي:

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

16\_ دور مجلس الأمن في حل المنازعات الدولية، أمل المرشدي، منشور على الموقع التالي :

[www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

## قائمة المراجع

### رابعاً : المواثيق الدولية

- 1 \_ ميثاق هيئة الأمم المتحدة الصادر بمدينة سان فرانسيسكو في 26 جوان سنة 1945، والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 24 أكتوبر 1945 .
- 2 \_ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المصادق عليه في مدينة روما الإيطالية بتاريخ 17 جويلية 1998 ودخل حيز التنفيذ بتاريخ 01 جويلية 2002 .

### خامساً : القرارات

#### \_ قرارات الجمعية العامة

- قرارات الجمعية العامة، القرار رقم (48/26)، الدورة الخامسة والخمسون، رقم الوثيقة (A55/PV-65)، المؤرخ في 16 نوفمبر 2000.

### سادساً : مواقع إلكترونية

- 1- [www.aawsat.com](http://www.aawsat.com)
- 2- [www.alwatan.com](http://www.alwatan.com)
- 3- [www.un.org](http://www.un.org)
- 4- [www.alwastnews.com](http://www.alwastnews.com)
- 5- [www.bbc.uk](http://www.bbc.uk)
- 6- [www.washingtoninstitute.org](http://www.washingtoninstitute.org)
- 7- [www.alkhabeej.com](http://www.alkhabeej.com)
- 8- [www.mawdo3.com](http://www.mawdo3.com)
- 9- [www.sabaq.org](http://www.sabaq.org)
- 10- [www.wikipedia.com](http://www.wikipedia.com)
- 11- [www.aljazera.net](http://www.aljazera.net)
- 12- [www.mohamah.net](http://www.mohamah.net)

### A- Ouvrage

- Catherine roche Aurélia potot nicol, l'essentiel du droit international public et du droit des relations internationales, gualino éditeur, paris , 1999

### B-les resolutions de Conseil de sécurité

- 1) -Résolution S/ 11940, du Conseil de securite de des Nation Unis qui delivré le 26/01/1976, qui comprend les droits du peuple palestiniene l'autodetermination.
- 2) -Résolution S/ 12022, du Conseil de securite delivré le 25/03/1976, qui comprent de la demende de l Israel pour toute Action contre la Population arabe dans les territoires arabes occupés.
- 3) -Résolution S/ 14943 du Conseil de securite de des Nation Unis qui delivré le 02/04/1982.
- 4) -Résolution S/ 19780 du Conseil de securite qui delivré le 11/04/1988.

فہرس



الصفحة	العنوان
	الإهداء
	الشكر والعرفان
	قائمة المختصرات
02	مقدمة
	الفصل الأول
06	الفيتو حق في إطار مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدوليين
07	المبحث الأول: مفهوم حق الفيتو
08	المطلب الأول: المقصود بحق الفيتو
08	الفرع الأول: لمحة تاريخية عن حق الفيتو
10	الفرع الثاني: تعريف حق الفيتو
11	أولاً: التعريف اللغوي
12	ثانياً : التعريف القانوني
13	الفرع الثالث: أشكال حق الفيتو
13	أولاً: حق الفيتو المزدوج
14	ثانياً :حق الفيتو المفروض
15	ثالثاً: حق الفيتو الصريح
15	رابعاً: حق الفيتو غير المباشر
16	خامساً: حق الفيتو بالوكالة
17	سادساً: حق الفيتو المتكرر بخصوص نفس المسألة
18	المطلب الثاني: أصحاب حق الفيتو
18	الفرع الأول: القارة الأمريكية (و م أ )
20	الفرع الثاني: القارة الأوروبية
20	أولاً: الإتحاد السوفياتي
21	ثانياً: المملكة المتحدة

22	ثالثا: فرنسا
22	الفرع الثالث: القارة الآسيوية
24	المبحث الثاني: امتياز حق الفيتو في إطار مجلس الأمن الدولي
24	المطلب الأول: تنظيم مجلس الأمن
25	الفرع الأول: العضوية في مجلس الأمن وحق الفيتو
27	الفرع الثاني: اللجان التابعة لمجلس الأمن
27	أولا: اللجان الرئيسية
27	ثانيا: اللجان المؤقتة
28	الفرع الثالث: إقتران عمل مجلس الأمن بحق الفيتو
28	أولا: إجتماعات مجلس الأمن
29	ثانيا: نظام التصويت في مجلس الأمن
32	المطلب الثاني: ارتباط دور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بحق الفيتو
33	الفرع الأول: ارتباط اختصاص التسوية السلمية للمنازعات الدولية بحق الفيتو
36	الفرع الثاني: ارتباط اختصاص مجلس الأمن في اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين بحق الفيتو
37	أولا: التدابير المؤقتة
38	ثانيا: التدابير غير العسكرية
38	ثالثا: التدابير العسكرية
41	خلاصة الفصل الأول
43	الفصل الثاني تكريس حق الفيتو لحفظ السلم والأمن الدوليين
45	المبحث الأول: إستعمالات حق الفيتو في الأزمات الدولية
45	المطلب الأول: إستعمال حق الفيتو في ظل المتغيرات الدولية
46	الفرع الأول: تطبيقات حق الفيتو في ظل الحرب الباردة ( القضية الفلسطينية نموذجا )

47	أولاً: أبعاد القضية الفلسطينية
48	ثانياً: مواقف منظمة الأمم المتحدة إزاء القضية الفلسطينية
49	ثالثاً: حق الفيتو والقرارات الصادرة بخصوص القضية الفلسطينية
51	الفرع الثاني: استخدام حق الفيتو في ظل النظام الدولي الجديد (الأزمة السورية نموذجاً)
52	أولاً: بداية النزاع السوري
53	ثانياً: حق الفيتو والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن بخصوص الأزمة السورية
55	المطلب الثاني: تقييم مدى مساهمة حق الفيتو في عملية حفظ السلم والأمن الدوليين
56	الفرع الأول: إخفاقات حق الفيتو في حفظ السلم والأمن الدوليين
56	أولاً: تكريس حق الفيتو لبعض الدول حصراً
58	ثانياً: الإفراط والإساءة في استخدام حق النقض
59	الفرع الثاني: مدى تحقيق حق الفيتو لعملية حفظ السلم والأمن الدوليين
61	المبحث الثاني: مساعي إصلاح حق الفيتو في إطار إصلاح مجلس الأمن
61	المطلب الأول: مبررات إصلاح حق الفيتو في إطار مجلس الأمن
62	الفرع الأول: الخلل في تشكيلة مجلس الأمن
64	الفرع الثاني: خلل نظام التصويت في مجلس الأمن
65	المطلب الثاني: الأسباب الواقعية والقانونية التي تعترض الإصلاح
66	الفرع الأول: تباين المواقف الدولية وتضارب المصالح
68	الفرع الثاني: عراقيل إصلاح الميثاق
69	أولاً: إصلاح حق الفيتو بتعديل الميثاق
71	ثانياً: إصلاح حق الفيتو دون تعديل الميثاق

72	خلاصة الفصل الثاني
74	خاتمة
77	قائمة المراجع
83	فهرس

## ملخص

يعتبر حق الفيتو سلاح ذو حدين منح على أساسه للدول دائمة العضوية في مجلس الأمن سلطة صنع القرار الأخير، لذا وطبقا للممارسة الواقعية لهذا الحق أثبتت الدول الدائمة العضوية إستحواذها لهذا الحق، وتوظيفه بما يتماشى والمصالح الشخصية لها، بعيدا عن الهدف أنشأت من أجله منظمة الأمم المتحدة وهو صون السلم والأمن في العالم، وذلك من خلال تخويل مسألة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين للدول المتمتعة بالقوة الإقتصادية والعسكرية والسياسية، إلا أن ذلك لم يتجسد واقعا إذ تم شل المنظمة ومنعها من أداء أدوارها من قبل الدول المتمتعة بحق الفيتو، وهو ماجعل مجلس الأمن يظهر عجزه في عدة مواقف وقرارات كانت جميعها تهدف إلى صيانة السلم والأمن الدوليين، وهو ماتم تناوله في هذه الدراسة.

## Résumé

Le droit de veto est un arme à double tranchant du fait qu' il accorde aux payes qui sont des nombres permanent dans le conseil de sécurité, le pouvoir de prendre la décision finale concernant l'aspect sécuritaire dans le monde .la pratique a montré la réalité de cette situation et l'usage de droit du veto pour servir les intérêts des pays qui le détient, cet usage vient à l'encontre de l'objectif l'quel L'ONU a été créer, celui de garantir la sécurité et la paix dans le monde. Cet objectif n'est pas atteint sur le terrain du font que les pays qui déposes du droit de veto orient souvent les décisions du conseil de la sécurité dans le sens de servir leurs intérêts. Ce qui montre la capacité du conseil de sécurité à appliquer un ensemble de décision prises pour garantir la paix et la sécurité dans le monde. C'est qui a été montrer dans cette étude.